



جامعة المنصورة  
كلية التربية



# العقاب التربوي بين الفكر التربوي الإسلامي والفلسفات التربوية (دراسة مقارنة)

إعداد  
د/ رأفت محمد علي الجديبي  
جامعة الملك عبدالعزيز

مجلة كلية التربية - جامعة المنصورة  
العدد ١١٥ - يوليو ٢٠٢١  
العقاب التربوي بين الفكر التربوي الإسلامي والفلسفات التربوية  
(دراسة مقارنة)

---

## د/ رأفت محمد علي الجديبي

جامعة الملك عبدالعزيز

### ملخص الدراسة

يهدف هذا البحث إلى التعرف على العقاب التربوي بين الفكر الإسلامي التربوي والفلسفات التربوية، ذلك من حيث تناول التعرف على الفكر التربوي الإسلامي والفلسفي، فضلاً عن التعريف بالعقاب التربوي وتوضيح خصائصه وضوابطه، وتحديد المعيار الخلفي للعقاب التربوي بين الفكر الإسلامي والفلسفات التربوية، إضافة إلى توضيح ضوابط العقاب التربوي في الفكر التربوي الإسلامي، وذلك بالاعتماد على المنهج الوصفي في جانبه التحليلي، كونه المنهج الأقرب لطبيعة البحث.

وتوصلت الدراسة لعدة نتائج تتمثل في الآتي:

- تبني خارطة بحث تربوية تعتنى بالدراسات المقارنة التي تجلي الفكر التربوي الإسلامي ومزاياه وفي إطار المبادأة المعاصرة المحتملة المتوقعة من الفكر التربوي الإسلامي، وهو: أن يكمل الحلقات المفقودة في التصورات العامة التي تجيب عن أهم التساؤلات الملحة التي تقف خلف الممارسات التربوية والمزاج العام السائد الذي يطغى على السياسات التربوية في العالم حيث يتوقع أن يقدم الإسلام المكمل الإنساني للتطور التقني المعاصر. ويقترح البحث:
  - إجراء دراسات مقارنة بين التوجهات الفكرية الإسلامية تظهر محاسن كل توجه وتعزز الرجوع إلى المنبع الصافي كتاب الله وسنة رسوله.
  - تبني برامج إعداد المعلم والمربي تحتوي على ما ينمي مهارات المقارنة والتأصيل والاستدلال والانتقاء الثقافي لدى طلاب الجامعات في قسم أصول التربية وفي بقية الأقسام.
  - تبني بحوث نوعية تجلي النتائج التي تظهرها البحوث المقارنة من أجل مصداقية أكثر للنتائج والتوصيات التي تنتجها البحوث المقارنة.
- الكلمات الدالة:

الفكر التربوي - الفلسفة التربوية - العقاب التربوي - التربية الإسلامية - سلوكيات التربية.

---

---

## Abstract

A study that aims to achieve a general goal, which is to identify educational punishment between Islamic educational thought and educational philosophies, in terms of dealing with the identification of Islamic and philosophical educational thought, as well as introducing educational punishment and clarifying its characteristics and controls, and determining the moral standard for educational punishment between Islamic thought and educational philosophies, in addition To clarify the controls of educational punishment in Islamic educational thought.

**By relying on the descriptive analytical approach, as it is the approach closest to the nature of the study, the study reached several results, which are as follows:**

- Adopting an educational research map that takes care of comparative studies that clarify Islamic educational thought and its advantages and within the framework of the potential contemporary initiative that is expected from Islamic educational thought, which is: to complete the missing links in public perceptions that answer the most urgent questions that stand behind educational practices and the prevailing general mood that It dominates educational policies in the world, where Islam is expected to provide the human complement to contemporary technical development.
- Conducting comparative studies between Islamic intellectual trends that show the advantages of each orientation and promote a return to the pure source, the Book of God and the Sunnah of His Messenger.

Adopting teacher and educator preparation programs that contain what develops the skills of comparison, rooting, inference and cultural selection among university students in the Department of Fundamentals of Education and in the rest of the departments.

Adopting qualitative research that reflects the results shown by comparative research in order to have more credibility for the results and recommendations produced by comparative research.

### Key words:

Educational thought - educational philosophy - educational punishment - Islamic education - educational behaviors

المقدمة:

---

إن محطات الأنساق الرئيسية في تاريخ فلسفة التربية؛ تنبه على أهمية المقارنة بين ما قطعتة تلك الفلسفات من أشواط والتعرف على عوامل وأسباب النجاح والتقدم ومحاولة التجديد والتحسين والانتقاء ومعرفة الفروق الجوهرية التي تؤثر في الاتجاه الفكري، وفق خارطة واضحة المعالم توفر فرص النجاح وتقلل من احتمالات التيه في التراكمات التربوية النظرية، حيث تعتبر العملية أسلوباً مباشراً لتلقي المعرفة من جهة، ولاكتساب المهارات والقدرات من أجل تحقيق الكفايات والوصول إلى المعلومات والمعارف عن طريق التعلم الذاتي من جهة أخرى، هذا بالإضافة إلى التربية والتهذيب والتنشئة الاجتماعية للمتعلم/ المربي (البوزيري، ٢٠١٤، ص ٤٥٧).

إن الفلسفة اليونانية تعد الإطار الفلسفي العام الذي تأثرت به فلسفات عدة لكنها لم تضع معالم واضحة لعالم الغيب والشهادة وحملت معها بذور القطيعة المعرفية بينهما، وانسل هذا التصور إلى المجال التربوي بما يحمله من مضامين تربوية تظهت في السياسات والممارسات التربوية، وصارت الإجابة عن أهم التساؤلات التي تشغل الإنسان تراوح بين اتجاهين فكريين تربويين رئيسيين، هما: "الفكر التربوي المثالي والفكر التربوي المادي" (أحمد، ١٩٨٢).

رغم تنوع تلك الاتجاهات التي تمثل تلك الفلسفات، فقد تأثر مؤسسيه بالاتجاه الديني وهي الفلسفة المثالية وآخرون تأثروا بالمادي وهي الفلسفة الواقعية والبرجماتية والوجودي وأضرابه، وعلى تنوع وتحولات مرحلية مرت بها تلك المذاهب إلا أن تأثر الممارسات التربوية بها وبأصولها الفلسفية ظهرت بصورة واضحة في الأهداف التربوية والمناهج التعليمية التي تحققها وفي طرائق التربية وأساليبها وتصور طبيعة الإنسان وسبل التعامل معها بما يحقق غايات الرشد التي تتوقعها.

إن رسالة الإسلام في مجملها رسالة تربوية أتت لخير الناس وإخراجهم من عبادة العباد إلى عبادة رب العالمين ومن ضيق الدنيا إلى سعة الدنيا والآخرة، وقد تمكن المسلمون الأوائل عن طريق رسالة الإسلام وما فيها من قيم تربوية من سيادة العالم، ونشر الأخلاق الحميدة فيه دون إكراه وتسلط.

والفكر التربوي الإسلامي الأصيل يرجع في تصوره وإجابته لأهم مسائل الفكر عمومًا إلى منهج رباني يتمثل في الشريعة الإسلامية، فأصول الشريعة التربوية تحمل معالم الممارسات التربوية الرشيدة التي تتفق مع طبيعة الخلقة ونزواتها ونزوعها الفطري.

وفي هذا السياق حاول الباحث التعرف على مزايا الفكر التربوي الإسلامي في قضية أولتها الشريعة اهتمامًا كبيرًا، وتطرق إلى بيان حدودها ومستوياتها وجملة المعايير الضابطة التي تحقق أهدافها، وذلك بالمقارنة بالفلسفات التربوية المشهورة وما تركته من أدبيات تبين مواقفها واجتهاداتها

---

في هذه القضية، ألوهي قضية العقاب التربوي، حيث إن تناول الفكر الإسلامي لهذه القضية يظهر تفاصيل أدق تتجلى بالنظر إلى منظومة التدابير التي تتعلق بالعقاب التربوي، وفي مستويات متدرجة لا تترك فجوة معرفية تحتاج إلى تجسير أو امتداد فلسفي في أي مستوى إلا بقدر ما يقضي به التقاطع والتوافق العقلي في نطاق الاجتهاد، وما يسمح بهمن هامش يتأثر بالمتغيرات التي يراعيها المربي والمفكر التربوي في حل المشكلات التي يواجهها.

مشكلة الدراسة:

تكمن مشكلة الدراسة أن مبدأ العقاب على السلوك غير السوي أو السلوك غير المرغوب فيه أمر حتمي في المدرسة حتى وقت قريب، فالمدرسة هي مجتمع مصغر للمجتمع الذي سيخرج إليه المتعلم، ويصبح فردا يمارس ما تعلمه وتدريب عليه وسمح له بمزاولته أثناء سني تعلمه، فالطالب المشاغب الذي يسيء السلوك مع معلمه وزملائه ومؤسسته، والذي يقصر في أداء واجباته يستحق العقاب، والطالب السوي بسلوكه يستحق الثواب، أما الطالب المتأخر دراسياً الذي لا يستطيع أن يواكب الدراسة؛ بسبب متعلق بقدراته العقلية، أو الجسدية، أو غيرها؛ مما يكون خارجاً عن طوع الطالب وقدرته، حيث أن مبدأ الثواب والعقاب يجب أن يطبق في المدرسة إذ ما ما اعتبرنا أن هذا المبدأ هو جزء من العملية التعليمية.

لكن هناك بعض اتجاهات التربية الحديثة تنفر من العقوبة البدنية وتكره ذكرها على اللسان، في حين أن التربية الإسلامية ترى أنه حين لا تفلح القدرة، ولا تفلح المواعظة والنصح، والإرشاد، فلا بد إذا من علاج حاسم يضع الأمور في وضعها الصحيح، فالتربية الإسلامية وضعت شروطاً للعقاب البدني وقيدته بعدد من القيود، حيث أن معالجة هذا الأمر عن طريق نظريات مستوردة لا تنطبق على مجتمع تحكمه شريعة الإلهية اجتماعية عريقة، أو عن طريق التعامل بلا عواطف، يعتبر مفسدة إضافية إلى المنظومة التعليمية، وهكذا؛ نظر المربون المسلمون إلى وسيلة العقاب أن تكون معينة للمتعلم لا قاهرة له، منبهة للغافل لا انتقامية، ولا سلطوية، فالضرب يجب استعماله كأخر علاج، وفي الحالات التي تتعلق بالسلوك والأخلاق والنظام والواجبات الدينية والمجتمعية، أما ما يتعلق بالقدرات العقلية فلا حاجة للضرب فيها، ومن هنا تكمن مشكلة الدراسة في طرح تساؤل يتمثل في الآتي:

"ما طبيعة العقاب التربوي بين الفكر التربوي الإسلامي والفلسفات التربوية"؟

على أن الإجابة عن هذا السؤال يتفرع عنه الإجابة عن الأسئلة الآتية:

---

١- ما الفكر التربوي الإسلامي والفلسفي؟

٢- ما العقاب التربوي؟ وما خصائصه، وضوابطه؟

٣- ما المعيار الخلفي للعقاب التربوي بين الفكر الإسلامي والفلسفات التربوية؟

٤- ما ضوابط العقاب التربوي في الفكر التربوي الإسلامي؟

أهمية الدراسة:

تتمثل أهمية هذا البحث في الأهمية النظرية والأهمية التطبيقية والمتمثلة في الآتي:

١- الأهمية النظرية:

- يستمد البحث أهميته من منظور تربوي إسلامي، فهو في التربية، ذلك العلم الذي يهتم ببناء الإنسان وصياغة العقول والإفهام.
- يوضح البحث ما يحفل به الفكر الإسلامي من مفاهيم تربوية أدق في معناها وأوفى بأغراضها، وعليه فإن الهدف الذي يعمل هذا البحث على تحقيقه هو العقاب التربوي من منظور الفكر التربوي الإسلامي والفلسفي.
- تمد الدراسين والباحثين والطلبة بتوجيهات واضحة ومحددة يمكن الاعتماد عليها في التربية في الإسلام.

٢- الأهمية التطبيقية:

- يمكن الاستفادة من نتائج البحث من قبل القائمون على التربية والتعليم من معلمين وآباء.
  - القدرة على تقديم إجابات واضحة لكثير من الأسئلة المتعددة والمتنوعة حول الموضوع.
  - مساعدة المعلمين على معرفة الطريقة المثلى للعقاب وفق مراحل معينة حتى يتحقق الهدف التربوي المنشود وفق منهج تربوي إسلامي علمي سليم.
- أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق هدف عام وهو التعرف على العقاب التربوي بين الفكر الإسلامي التربوي والفلسفات التربوية، ويتفرع منه عدة أهداف فرعية هي:

- ١- التعرف على الفكر التربوي الإسلامي والفلسفي.
- ٢- التعريف بالعقاب التربوي وتوضيح خصائصه وضوابطه.
- ٣- تحديد المعيار الخلفي للعقاب التربوي بين الفكر الإسلامي والفلسفات التربوية.

٤- توضيح ضوابط العقاب التربوي في الفكر التربوي الإسلامي.  
منهج الدراسة:

تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي، وذلك من خلال تناول الآيات الكريمة، والأحاديث النبوية الشريفة، وآراء مفكري التربية الإسلامية المتعلقة بموضوع العقاب التربوي، ومحاولة استنباط ما فيها من مفاهيم ومبادئ وقواعد، وعرض وجهة النظر الفلسفية تجاه العقاب التربوي.  
حدود الدراسة:

- **الحدود الموضوعية:** يقتصر البحث على توضيح مفهوم "العقاب التربوي بين الفكر التربوي الإسلامي والفلسفات التربوية كدراسة مقارنة لتوضيح أوجه الشبه والاختلاف بينهما.

- **الحدود الزمنية:** خلال العام الجامعي ١٤٤٢هـ/٢٠٢٠م.  
مصطلحات الدراسة:

١- **العقاب:** يعرف بأنه "إجراء يقع على شخص ما بسبب مخالفته لقانون العقوبات أو تقاليد المجتمع أو الشريعة الإلهية من أجل رده عن المخالفات التي ارتكبها، وذلك حماية لمصلحة الفرد بخاصة والمجتمع بعامه" (الزبون، ١٩٩٩، ص ١٢).

٢- **العقاب التربوي:** يعرف بأنه: "كل جزء يحدده النظام التعليمي المدرسي على من ارتكب خطأ معيناً، سواء بكلمة أو فعل يوجه إلى المذنب، مثل: الإنذار أو التوبيخ أو التشهير أو الضرب الخفيف أو أي عقوبة يراها المربي مناسبة، شريطة انسجامها مع الأحكام التربوية الشرعية" (العتيبي، ٢٠٠١، ص ٣٩)، كما يعرف الفكر التربوي بأنه "جملة من المفاهيم والآراء والتصورات والمبادئ التربوية المستمدة من الكتاب والسنة والاجتهاد الموافقة لروح الإسلام من خلال إعمال العقل" (النجار، ٢٠٠٩، ص ١٥).

٣- **ضوابط العقاب التربوي:** يقصد بها "جملة الإجراءات والقواعد والشروط، التي على المعلم مراعاتها والتقيدها بها عند اللجوء إلى معاقبة تلاميذه وذلك حرصاً على سلامتهم" (العاظمي، ٢٠١٠، ص ٤).

٤- **الفكر التربوي الإسلامي:** هو "إسهامات قدمت من مفكرين إسلاميين في عصر النهضة، كما يعرف بأنه نتاج فكري وجد ضمن الكتابات التربوية، التي جاءت عن طريق مؤلفات أو رسائل أو وصايا أو إشارات متناثرة في مواضيع شتى من الملفات الإسلامية التي أنشأها

---

مجموعة من المفكرين ممن تخصصوا في الجانب التربوي أو غيره من جوانب الحياة العملية المختلفة" (الزبون، ١٩٩٩، ص ١٢).

الدراسات السابقة:

١- دراسة (النجار، ٢٠٠٩) بعنوان: "ملامح التربية الذاتية في ضوء الفكر التربوي الإسلامي دراسة تحليلية"، وهدفت الدراسة إلى التعرف على مفهوم التربية الذاتية في الإسلام وخصائصها، فضلاً عن توضيح مقومات التربية الذاتية في ضوء الفكر التربوي الإسلامي، وبيان مجالات التربية الذاتية، والعمل على تقديم صيغة ملائمة للاستفادة من التربية الذاتية المستمدة من الفكر التربوي الإسلامي في العصر الحالي، وذلك باستخدام منهج أسلوب تحليل المحتوى من الناحية الكيفية، وتوصلت الدراسة لعدة نتائج أبرزها أهمية التربية الذاتية في بناء الشخصية وتوجيهها وجهة سليمة، وكذلك اشتمل الفكر التربوي الإسلامي على مقومات تربوية مهدت الطريق أمام المؤسسات التربوية والتعليمية، مع الاهتمام بالفكر التربوي الإسلامي بتوجيه طاقات الإنسان واستثمار قدراته وتنظيمها .

٢- دراسة (ملك والكندي، ٢٠١٠) بعنوان: "تأديب الطفل بالضرب في الفكر التربوي الإسلامي دراسة نقدية"، وهدفت الدراسة إلى عرض أهم الآراء الواردة في كتب الأدب العربي المرتبطة بموضوع ضرب الأطفال لتربيتهم وتهذيبهم، وذلك في ضوء المقارنة بين الآراء المؤيدة والآراء المعارضة لقضية العقاب للأطفال، واعتمدت الدراسة على منهج التحليل التاريخي وخلصت الدراسة لعدة نتائج منها: إن الجهود العلمية التي بذلت في تراثنا التربوي من أجل ضبط وحماية وصيانة حقوق المعلم والمتعلم تدفقت في جو علمي منفتح لاختيار أسس إدارية تربوية، وأن الضرب للتأديب في حال الضرورة يجب أن لا يخرج عن الضرب المعتاد كماً وكيفاً ومحلاً، عدد الضربات ودرجته ومكان الضرب من الجسد وهو مشروط بسلامة العاقبة دائماً.

٣- دراسة (العازمي، ٢٠١٠) بعنوان: "استخدام العقاب البدني كوسيلة تربوية بين النظرية والتطبيق من منظور الفكر التربوي الإسلامي"، وهدفت هذه الدراسة إلى عرض وجهات النظر في استخدام العقاب البدني كوسيلة تربوية في منظور الفكر التربوي الإسلامي وغرض لبعض وجهات النظر في التربية الغربية الحديثة فيما يخص العقاب البدني من وسائل التربية، مع التركيز على المنظور الفكري الإسلامي بصورة أساسية، وتوضيح الغرض الأساسي من العقاب البدني وهو الارشاد والاصلاح والتقويم، ولعل من أبرز النتائج أن الإسلام أجاز



---

العقاب بصورة عامة حيث أن الغرض منه الارشاد والاصلاح، ومنع الاسلام استخدام العقاب البدني في حق التلميذ، وأن العقاب البدني في المدرسة ليس هدفا وإنما وسيلة لإصلاح المتعلم.

٤- دراسة (البوزيري، ٢٠١٤) بعنوان: "الجزاء والعقاب في العملية التعليمية في الفكر التربوي الاسلامي دراسة نفسية تربوية"، وهدفت الدراسة إلى توضيح مفهوم العقاب وتوضيح خصائصه في الفكر التربوي الإسلامي، كذلك توضيح شروطه من وجهة عقاب المتعلم من أجل التهذيب والتعليم.

التعليق على الدراسات السابقة:

اتفقت الدراسات السابقة مع الدراسة الحالية في أهمية العقاب التربوي وخصائصه والهدف منه، إلا أن الدراسات السابقة ركزت على نوع محدد من أنواع العقاب وهو "الضرب" بخلاف الدراسة الحالية التي تلقي نظرة عامة على العقاب التربوي وليس من منظور الفكر الإسلامي فحسب بل تربطه بالفكر الفلسفي كدراسة مقارنة لتحديد أوجه الشبه والاختلاف، وهذا ما تنفرد به الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة.

المحور الأول: تعريف الفكر التربوي الإسلامي والفلسفة:

أولاً - مفهوم الفكر:

"الفكر أعمال الخاطر في الشيء.. والفكرة كالفكر، وقد فكر في الشيء وأفكر فيه وتفكر بمعنى، ورجل فكير مثال فسيق وفكير كثير الفكر، والتفكر اسم التفكير" (ابن منظور، ١٤١٤هـ، ٦٥/٥)، و"التفكر التأمل، والاسم الفكر والفكرة" (الجوهرى، ١٩٨٧، ٧٨٣/٢).

و"الفكرة قوة مطرقة للعلم إلى المعلوم، والتفكر جولان تلك القوة بحسب نظر العقل، وذلك للإنسان دون الحيوان، ولا يقال إلا فيما يمكن أن يحصل له صورة في القلب" (الأصفهاني، ١٤١٢هـ، ص ٦٤٣).

ويضاف إلى كلمة الفكر في ذلك المصطلح تلك الصفة "التربوي" التي تأتي من التربية، فالتربية في الاصطلاح كما عرفها "شومان" بأنها: "عملية تنمية الشخصية الإنسانية في جميع جوانبها العقلية والجسمية والنفسية والخلقية والروحية، وكذلك تنمية آرائها وأفكارها ومبادئها وقيمتها قولاً وعملاً" (شومان، ٢٠١٠، ص ٢٥).

---

وتعرف التربية بأنها: "الجهود المخططة التي تُبذل لإحداث تغيير مرغوب فيه، في الإنسان والبيئة، وهي صورة تراث وواقع المجتمع الذي تتبع منه، وهي أداة لإحداث التوافق بين الفرد والمجتمع" (أحمد، ١٩٨٤، ص ٤٧).

ويمر مصطلح الفكر التربوي الإسلامي بمرحلة من التنظير تؤثر في استقراره جملة من المتغيرات المتعلقة بعلاقته بما يشبهه من المناهج وبالمصادر ودرجة الاستقلال والأسس والمرتكزات التي تنبثق منها الممارسات، ومع هذا فالبحوث في العقدين الأخيرين تجاوزت أزمة المصطلح بما ضبطته من احترازاات تبين توظيف المصطلح، وسواء في الدراسات التاريخية أو التأصيلية والمنهجية، وتأتي الدراسات المقارنة كونها من الدراسات الهامة التي تتولى ضبط هذا المصطلح بشكل أكثر دقة وعمقا، وما يزيد في ضبطه وتحريه مما يشبهه في السياقات المختلفة.

وقد يعرف الفكر التربوي الإسلامي باعتبار موضوعه بأنه فكر يتعلق بثقافة الإنسان المسلم بالإسلام كله، بطرق التنمية والتنشئة، وأهدافها، وكيفية إحداثها، وطرقها، وغير ذلك مما يتعلق بأمر تنمية الإنسان وشحن طاقاته، يستلهم في ذلك كل المصادر والأسس الإسلامية لإرساء أسسه وقواعد وأصوله.

وقد يُعرف باعتبار انتمائه المجالي بأنه فرع من فروع التربية الإسلامية، وعلم من علومها المتعددة، ويهتم الفكر التربوي الإسلامي بدراسة اجتهادات المفكرين العلماء المسلمين في حقل التربية على اختلاف اتجاهاتهم ومدارسهم الفكرية وبمعنى آخر البحث عن وجهات النظر المختلفة التي يبديها المفكرون والمسلمون بصدد قضايا التعليم والتربية.

ويعرف كممارسة بأنه فهم علماء التربية الإسلامية الأوائل لخصائص المعلم والمتعلم ومعرفة تفهمها من خلال فهمهم للآيات القرآنية الكريمة، والأحاديث النبوية الشريفة التي تناولت هذا الموضوع (عبيدات، ١٩٩٧).

#### ثانياً- التعريف بالفلسفات التربوية المشهورة:

تتناول الدراسة أهم تلك الفلسفات والتي تعتبر أوضح تجلٍ لشقيها المادي والمثالي، وهي: الفلسفة المثالية والواقعية والبراجماتية فهي الأكثر انتشاراً وهي التي تشكل المزاج التربوي العام الذي يؤثر سلباً على نمو الفكر الإسلامي وتطوره وتصدره؛ ليقدم نموذج المنافس الذي يراعي الهوية الدينية الإسلامية ويقدم حله الناجمة للمشكلات الجوهرية.

## ١ - تعريف الفلسفة:

يقول ابن أبي أصبغ (٦٦٠هـ): إن اسم الفلسفة يوناني وهو دخيل في العربية، وهو على مذهب لسانهم فيلاسوفيا، ومعناه الحكمة وهو في لسانهم مركب من فيلا وسوفيا، ففيللا "الإيثار" و"سوفيا" الحكمة. أما الفيلسوف فإنه مشتق من الفلسفة وهو على مذهب لسانهم "فيلوسوفوس" فإن هذا التغيير هو تغيير كثير من الاشتقاقات عندهم، ومعناه "المؤثر للحكمة".

وفي سياق المقارنة ينبغي التنويه إلى أن هناك اصطلاحًا تداوليًا للفلسفات التربوية يعكس وجه المقارنة الملوية، حيث يطلق على تلك الفلسفات بالمذاهب الفكرية الوضعية، وذلك نسبة إلى مصدر نشؤها، ففي الأدبيات العربية والإسلامية الذي يشيع استعماله في سياق المقارنة بين ما له أصل ملّي، وما ليس له أصل، أو ما هو إسلامي وما هو غير إسلامي، ويندرج تحته أنواع الفلسفات بشقيها: المثالي والتجريبي، أي: ما فيه مسحة الدين كالمثالية التي توظف المثل وسمو الروح إليها كأصل نظري وما يقابلها من مسلك نظري اعتمد الحواس والعقل، وأغفل عالم المثل وآلته العلمية.

ويمكن تعريف المذاهب الوضعية باعتبار نتائجها المعرفي بأنها: "مجموعة الآراء والأفكار التربوية التي أنتجتها عقول الفلاسفة وعلماء التربية، والتي نادى بها كل من الفلسفات التالية الطبيعية والمثالية والواقعية والبراجماتية وغيرها" (العقل، ٢٠١٥).

## ٢ - تعريف الفلسفة المثالية:

المثالية: "IDEALISM" مأخوذة من المثال وتعني في اللغة الإغريقية: الصورة أو الفكرة، ويعرف لالاند "Laland" في معجمه الفلسفي الفكر الفلسفي المثالي بأنه الاتجاه الفلسفي الذي يرجع كل الوجود إلى الفكر بالمعنى الأشمل لهذا المصطلح، بمعنى أن الأشياء الواقعية هي أفكارنا نحن ولا يوجد إلا الذوات المفكرة، وأن وجود الأشياء هو إدراكها عن طريق هذه الذوات ولا حقيقة غير ذلك (بدر، ومحفوظ، ١٩٩٤، ص ص ١٧٥-١٧٦).

وهو مذهب فلسفي يؤمن معتقوه بوجود أفكار عامة ثابتة ونهائية، وهي جوهر الكون وحقيقته، وقد أوجد هذه الأفكار عقل عام أو روح عامة وهي كل ما هو حقيقي، كما يؤمنون بأن عالم المادة عالم الخبرات اليومية عالم غير حقيقي، لأنه يتميز بالتغير وعدم الاستقرار، ولكن هذه المادة لا يدركها الإنسان بحواسه، وصيغت على مثال وجد في الفكر، والعقل وحده هو الذي يحكم على مدى مطابقة المادة لتلك المثل (ناصر، ٢٠٠٤، ص ٢٣٩).

---

ويرى المثاليون وعلى رأسهم أفلاطون أن الوجود ينقسم إلى قسمين: القسم الأول: هو عالم المحسوس الذي يعتمد على الحواس وهو عالم الظاهر أو عالم الوهم والخيال وهو عالم متغير غير ثابت. وعالم المعقول الذي يعتمد على العقل وهو عالم الباطن عالم الحقيقة أو الوجود الحقيقي. وهو عالم أبدي ساكن لا يتغير، وهو عالم الحقيقة أو المثل أو الأفكار، فالعالم أو الوجود عند المثاليين له ظاهر وباطن، لكنه يعتمد في جوهره وحقيقته على الباطن أو على العقل والفكر، ولهذا فإن طبيعة المعرفة عندهم عقلية تستند إلى العقل.

### ٣ - تعريف الفلسفة الواقعية:

تعني الواقعية "Realism" الأحداث أو الأشياء الموضوعية والعالم بما فيه من علاقات وروابط وعمليات، وأيضاً الأقوال اليقينية التي تثبت صحتها (كقولنا: نحاس ناقل للكهرباء) والواقع هو القسم الأكثر يقينية في صرح المعرفة العلمية (سلوم، ١٩٨٦، ص ٥٢٧).

جاءت الفلسفة الواقعية لتناقض منطلقات الفلسفة المثالية، وتختلف معها اختلافاً جذرياً، فحيث إن المثالية تنكر العالم المادي وترى إن عالم الحقيقة الوحيدة هو عالم المثل أو عالم الأفكار والفضائل، وأن العالم الطبيعي ليس مستقلاً عن الإنسان، وحقيقته داخل ذات الإنسان أو عقله، نجد أن الفلسفة الواقعية تؤمن بالواقع المادي المحسوس المائل للعيان وله وجوده المستقل عن العقل والمثل. وهذا الواقع هو مصدر كل الحقائق التي تكون كامنة في الأشياء وليست كامنة في الأفكار، والشئ موجود سواء كانت لدينا فكرة عنه أم لا توجد، ووجود هذا الشئ مستقل عن الفكرة الخاصة بها. وبهذا يتضح معنى الواقعية.

فالواقع بإيجاز ما هو موجود أو محسوس ملموس والحقيقة صورة هذا الواقع، ومعيار صدق الحقيقة هو مدى انطباقها على الواقع وما تصفه وتتولى توضيحه وتفسيره.

لقد مرت الفلسفة الواقعية بعدة حقبة تاريخية عكست كل حقبة مرحلة من المراحل التي مرت بها هذه الفلسفة، وسميت بأسماء مختلفة، فقد انقسمت إلى مجموعتين رئيسيتين، هما: الواقعية العقلية من جهة، والواقعية الطبيعية أو العملية من جهة أخرى (اليمني، ٢٠٠٤).

### ٤ - تعريف الفلسفة البراجماتية:

يعرف المعجم الفلسفي البراجماتية بأنها: مذهب يرى أن معيار صدق الآراء والأفكار إنما هو في قيمة عواقبها عملاً، وأن المعرفة أداة لخدمة مطالب الحياة، وأن صدق قضية ما هو كونها مفيدة، والبراجماتية بوجه عام: وصف لكل من يهدف إلى النجاح، أو إلى منفعة خاصة (حسبية،

٢٠٠٩، ص ١١٣)، وتعود جذور هذه الفلسفة إلى العصور القديمة، وبالتحديد إلى الفيلسوف اليوناني "هيراقليطس" الذي يؤمن بالجدل، وقد قامت بالتغيير المستمر فإن الحقائق الثابتة لا وجود لها. أما البراجماتية المعاصرة فهي حديثة الأصل وترتبط بالعالم الجديد، حيث تطورت في أمريكا في النصف الثاني من القرن التاسع عشر ومطلع القرن العشرين، والذي وضع إطارها العام هو المربي الأمريكي "جون ديوي" الذي يعتمد أن التربية يجب أن تركز على الفرد كعضو مشارك فعال في مجتمعه وليس له اهتمامات متباينة مع أهداف مجتمعه، ويطلق على هذه الفلسفة عدة تسميات: البراجماتية، أو الأدائية، أو الوسيلية، أو الوظيفية، أو التجريبية، أو النفعية، أو العملية، وكل هذه التسميات تعطي فكرة عن مفهوم هذه الفلسفة التي سادت في الكثير من الدول الصناعية المتطورة.

المحور الثاني: تعريف العقاب التربوي وأهدافه وخصائصه:

#### أولاً - تعريف العقاب التربوي:

تعددت التعريفات للعقاب بشكل عام والعقاب التربوي بشكل خاص، وفيما يلي أبرز تلك المفاهيم للعقاب.

#### ١ - تعريف العقاب لغة واصطلاحاً:

أ- العقاب لغة: «مصدر مشتق من الفعل الثلاثي (ع ق ب)، ومنه العقوبة مشتقة من العُقِبَ والعُقُوبُ: العاقبة، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿هُنَالِكَ الْوَلَايَةُ لِلَّهِ الْحَقِّ هُوَ خَيْرٌ ثَوَابًا وَخَيْرٌ عُقْبًا﴾ (سورة الكهف، الآية ٤٤)، والعقاب والمعاقبة: أن يجازيه بعاقبة ما فعل من السوء»، وعقب كل شيء وعقبه وعاقبته وعاقبه، واعتقب الرجل خيراً أو شراً بما صنع كافأه به، والعقاب والمعاقبة أن يجزي الرجل بما فعل سوءاً، والاسم العقوبة، وعاقبه بذنبه معاقبة وعقاباً، أخذ به، وتعقبت الرجل إذا أخذته بذنب كان منه (ابن منظور، ١٤١٤هـ، ١/٦١٩).

ب- العقاب التربوي في الاصطلاح: هو مجموعة من الجزاءات والإجراءات النظامية تعقب ما يصدر من الطالب من سلوك سيء تجاه نفسه بالتقصير والإهمال، أو تجاه غيره بالاعتداء لردعه وردة إلى السلوك السوي المنضبط، وقد يعرف بأنه: "ذلك الإجراء التعليمي لمنع ممارسات غير مرغوبة وزجر السلوك السيء من أجل توجيه الأداء نحو الأفضل" (الكندري، ١٤٣٢هـ، ص ١٧٩).

ويعرف بصورة أكثر تفصيلاً بأنه: "كل جزاء يحدده النظام التعليمي المدرسي على من ارتكب خطأ معيناً، سواء بكلمة أو فعل يوجه إلى المذنب، مثل: الإنذار أو التوبيخ أو التشهير أو الضرب

الخفيف أو أي عقوبة يراها المرابي مناسبة، شريطة انسجامها مع الأحكام التربوية الشرعية" (العتيبي، ٢٠٠١، ص ٣٩).

ج - تعريف العقاب عند علماء المسلمين الأوائل: إن العقاب في اصطلاح أوائل المسلمين يوافق معناه اللغوي المألوف في اللغة العربية، إلا أن الشريعة لما كانت العقوبة محل رعاية الشارع؛ كان الاهتمام بشروطها وأسبابها وكمها ونوعها واضح وجلي، بحيث تحول دون ما لا يحقق الغاية منها. وجاء لفظ العقوبة في سياق المقايضة وجزاء السيئة بمثلها وبما يوافق العرف اللغوي السائد، وذلك في قول الله تعالى: ((وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ)) (سورة النحل، الآية ١٢٦)، وقوله تعالى: ((وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ)) (سورة الشورى، الآية ٤٠).

ويظهر العقاب التربوي تحت مسمى الزواجر عند الفقهاء، وعادة ما يقترن في التداول الفقهي بالجوابر؛ فتذكر الزواجر التي تحول بين المسلم والسلوك المنهي عنه، وتأتي الجوابر ملازمة لها إذا كانت العقوبة ردعاً أو انتصافاً، أو كانت من جنس الطاعات المكفرة اللازمة عند الدخول في محذور، كال كفارات والأروش والتضمين وغيرها.

د- تعريف العقاب عند فلاسفة الغرب: أورد "الخوري" في كتابته عن التربية في أثينا مدينة أفلاطون، وتسمى العقوبة في هذه المدينة تقويم لأن الغاية منها اصلاح المخالف (الخوري، د.ت.، ص ١٠)، ويعرفه جين بأنه إحداث للألم بهدف معين، كجزاء للمنحرفين في معظم المدارس.

هـ- تعريف العقاب عند الباحثين المعاصرين: يعرفه "عبد المجيد نشواتي" بأنه: "الحادث أو المثير الذي يؤدي إلى إضعاف أو كف بعض الأنماط السلوكية، وذلك إما بتطبيق مثيرات منفرة غير مرغوب فيها على هذه الأنماط أو بحذف مثيرات مرغوب فيها من السياق السلوكي، بحيث ينزع السلوك موضع الاهتمام إلى الزوال" (ذهبية، ٢٠١١، ص ١٤).

ويعرف "شانس chance" العقاب بأنه: "إجراء يختص بالتقليل من احتمال حدوث سلوك ما من خلال اتباعه بنتائج غير مرغوب فيها"، ويعرف "جيبسون Gibson" العقاب بأنه: شيء غير مرغوب فيه يمكن تقديمه للتقليل من نسبة احتمالية حدوث سلوك غير مرغوب فيه.

نخلص مما سبق؛ إن العقاب في الفكر التربوي الإسلامي عملية تقويمية للطباع والأخلاق والسلوك، تروم تحقيق تعامل نموذجي للفرد في علاقته بخالقه وبالكون والإنسان، لذا فإن استحضار

---

البعد التربوي لهذا المبدأ في العملية التعليمية رهين بسلامة العلاقة التربوية بين المدرس والتلميذ، سلامة تقتضي التخلص من جملة الإكراهات التي تتحمل مسؤوليتها الأنظمة التربوية ببلداتنا، وفي مقدمتها الحرص على استيراد النموذج الغربي بكل أدواته وتوابعه الحضارية التي لم تخلف في بلدانها الأصلية غير الشك والارتياب، والفوضى والاعتراب، وتردي القيم.

**ثانياً- أهداف العقاب التربوي بين الفكر التربوي الإسلامي والفلسفات التربوية:**

#### ١- أهداف العقاب التربوي في الفلسفات التربوية:

إن الكليات التي تمثل الغايات الفلسفية في المذاهب الوضعية هي ما يطمح الرواد إلى تحقيقها في حياة الأتباع، وفي ضوء هذا المطلب تتشكل امتدادات تلك الكليات لتصبح سائر الممارسات التربوية في المنهج وفي طرائق التدريس واختيار المحتوى الذي يحقق تلك الغايات، وهذا الاعتبار يعين على التنبؤ بأهداف العقاب أو ما يقابله من أساليب بديلة.

إن الفلسفة المثالية كممثل للتطرف في الأخذ بالعقاب التربوي يستمد جموحه من طموحه إلى المثل، ومما يذكر أن أفلاطون نادى بشخصية العقوبة، وأبرز أن الغاية من العقاب هي في منع الجريمة مستقبلاً (خالد، ١٤٢٦هـ، ص ١٤).

**ومن أهداف العقاب التربوي حسب أصول الفلسفة المثالية:**

أ- إعداد النشء للتوافق مع القوانين والتعاليم الصادرة من أكبر رأس في الدولة: حيث ذكر (صمويلسون وماركويترز ١٩٩٨): "أن الغاية من المدارس هي إعداد الأطفال غير المتعلمين للتوافق مع القوة العظمى؛ حتى يكونوا عند بلوغهم مؤهلين للإسهام في تحقيق مراد هذه القوة" (ص ٤٠).

ب- المحافظة على التاريخ والتراث وطاعة المربي وتنفيذ الوصايا: فقد أشار "صمويلسون وماركويترز" إلى أنه "يعرف الدور المفضل لسلوك الطالب عند الفلسفة المثالية بأنه مقدار وزن التاريخ المثالي والتراث المثالي، والطالب الذي يستحق المكافأة والثواب هو الذي يستطيع التنبؤ برغبات المعلم وتحقيقها في سلوكه بفاعلية وجدارة" (الكيلاني، ٢٠٠٨، ص ٥٣).

ج- الإصلاح والتقويم والتهديب: حيث ذكر "صمويلسون وماركويترز" أنه "ينظر المثاليون للأطفال باعتبارهم كائنات تحتاج إلى تقويم، وأن تقليل العادات السيئة أمر يستحق الثواب، فالطفولة مرحلة الصلاح والبلوغ مرحلة المسؤولية، وأن أهم ما يعبر عن نموذج التأديب عند المعلمين والوالدين المثاليين هو المثل القائل: وفر العصا واتلف الطفل، وسوف تفهم يوماً

---

لماذا أنا أعمل هذا وسوف تشكرني عليه (الكيلاني، ١٩٨٥، ص ٢٣)، فهناك اعتقاد بأن الإصلاح يعتمد على درجة العقوبة.

د- تعديل السلوك السيء للفرد وضبطه: وكذلك أورد "صمويلسون وماركويتر" أنه "يتوقع المثاليون الكبار سوء السلوك من الصغار ويطبقون القوانين وأشكال العقاب التي استعملت في الماضي لضبط سلوكهم" (الكيلاني، ٢٠٠٨، ص ٥٢).

## ٢ - أهداف العقاب التربوي في الإسلام:

يرتبط العقاب في الإسلام عموماً بما ورد في الشريعة السمحاء من عقوبات محددة على من ارتكب محظورات أو محرّمات شرعية.

ويمكن أن تحديد بعض أهداف العقاب التربوي في الإسلام بما يلي:

أ- حث التلاميذ على الجد والعمل وإبعادهم عن اللهو والفوضى، لأن رؤيتهم لمعاقبة المسيء توطد أنفسهم على الجد وتبعدهم عن الكسل، وتجعلهم يعرضون عن كل ما يسوءهم أو يسوء غيرهم.

ب- أخذ المجتمع المدرسي بأسلوب العدالة في معاقبة المسيء المتطاول، عملاً بقوله تعالى: ((وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ)) (سورة البقرة، الآية ١٧٩).

ج- إصلاح المسيء وإقناعه بسوء تصرفه وتوجيهه نحو السلوك الجيد، فليس العقاب دائماً أداة ردع وانتقام بل أداة إصلاح.

د- حفظ هيئة المدرسين والإدارة وضمان الطاعة لهم لئلا يتمكنوا من أداء واجبهم التربوي والتعليمي.

هـ - تربية عادات النظام والانضباط والأخلاق الحميدة والاحترام عند الطلاب.

كما أن الإسلام قد أباح ضرب الأطفال بشروط خاصة إذا تقاعسوا عن أداء الصلاة، وبعض الواجبات ولعل من شروط إيقاع العقاب وضوابطه الآتي (دوارة، ٢٠١٨):

- أن الهدف من العقاب هو منع تكرار السلوك غير المرغوب فيه.

- أن يتناسب العقاب من حيث الشدة والوسيلة مع نوع الخطأ.

- أن يعرف المتعلم المعاقب لماذا يعاقب.

- أن معاقبة التلاميذ بالواجبات المدرسية يؤدي إلى كراهية المدرس، وقد ينتهي به الأمر إلى زيادة الفوضى لا القضاء عليها.



- تجنب أساليب التهكم والإذلال الشخصي لأنها تورث الأحقاد.

- عدم اللجوء إلى العنف بأي حال من الأحوال.

ثالثاً - خصائص العقاب التربوي في الفكر التربوي الإسلامي:

كتب البرفيسور "أبراهام ماسلو" - أحد الرواد المنظرين لعلم التربية وأسسها الإجرائية - كتاباً بعنوان: (Dichotomized Science and Dichotomized Religion) وترجمه (الكيلاني، ٢٠٠٨) بعنوان "خطر الانشقاق بين الدين والعلم" (ص ٦٩)، وهذا المآخذ ينبه على أهمية هذا الفصل؛ فإيراد خصائص العقاب التربوي أو الأدب والتأديب كما قرره المربون، ينبه على الفروق المؤثرة بين خصائص التأديب في الفكر الإسلامي وخصائصه في الفلسفات التربوية التي تدور حول عالم الشهادة وتغيب في مشهد الغيب الذي له قيمه الحاكمة والهادية إلى ما هو أقوم في باب التأديب والجزاء. قال تعالى: ((إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ)) (سورة الإسراء، الآية ٩). ويمكن سردها على النحو الآتي :

١ - الانبثاق من الأصول الكلية التشريعية الربانية:

يقول الكيلاني في تفسير قوله تعالى: ((اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ \* خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ \* اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ \* الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ \* عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ)) (سورة القلم، الآية ١-٥): "واستعمال كلمة "ربك" له دلالة تربوية قاطعة، فلم يقل: خالقك أو إلهك أو فاطرك، وذلك ليفيد معنى التربية والرعاية؛ ولا تقتصر هذه التربية على تكوين الإنسان وحده؛ بل تمتد لتشمل الكون الذي يعيش فيه، والمكونات التي تعاشه التي يجري تنظيمها وتربيتها كذلك لتسهم في تحقيق الثمرات التي من أجلها كانت تربية الانسان" (الكيلاني، ١٩٨٥، ص ٣١).

- فهي ربانية المصدر، فلا يخشى من يتمثل قيم التربية وأساليبها من الازدواجية أو التناقض والتناقض، الذي يحول دون تحقيق اهداف العقاب كأسلوب تربوي فمن أنزل هذا الهدي القيم هو العليم بمن خلق وبما يصلحه في مراحل العمرية المختلفة قال تعالى: ((هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَإِذْ أَنْتُمْ أَجِنَّةٌ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ)) (سورة النجم، الآية ٣٢)، باعتبارها جزءاً من حيث يقول الحق عزوجل: ((وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ)) (سورة النحل، الآية ٨٩).

- ربانية المنهج؛ فالتصورات الإسلامية والأسس الفكرية للمنهج تنبثق من رؤية توحيدية تتفرع عنها سبل الحياة، ومنهج التعامل مع الخلق ومع الخالق ومع النفس في غير تردد ولا إشفاق ولا

تحرص قد يحول دون الحياة الطيبة التي هي إحدى ثمار ربانية المنهج، وفي جيل الصحابة ومن تبعهم بإحسان دليل حي على ثمره ذلك، فـ "التربية القرآنية الرشيّدة، والمنهج القويم الذي تربّى عليه الصّحابة -رضوان الله عليهم جميعاً- في هدوء وتؤدة ومعرفة بما في النّفس من ضعف وقوّة، وما جُبلت عليه وفُطرت، وما تحب وما تكره، وما تخافه وما تخشاه وتحبّه وتهواه" (العتباني، ٢٠٠٩).

### ٢ - العبودية لله تعالى:

المعلم المربي الذي يطبق العقاب على الطالب المخالف؛ لا بد أن يشعر في قرارة نفسه أنه يتعبد لله تعالى بتطبيق العقوبة الشرعية المناسبة على الطالب المخالف للشرعية، وكذلك الحال للطالب المعاقب لا بد أن يوضح هذا الأمر له حتى تطمئن نفسه وترتدع بشريعة الله سبحانه، فيسلم لأمر الله تعالى ويذعن له، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ (سورة النور، الآية ٥١).

### ٣ - الرحمة والإحسان:

إن نبل المقاصد التربوية التي تنضوي عليها الممارسات التربوية في الفكر الإسلامي، سواء في الأساليب أو طرائق التدريس أو في مقررات المنهج ينبه عليه ما احتف به من قيم حاكمة ومقدمات ومعقبات ومذكرات تيسر تحصيلها، فممارسة العقاب التربوي إنسانية في مستوى أعم وهي في أرقى مستوياتها بما احتفت به من شروط التنزيل والتطبيق، فليست الممارسات التربوية فرصة للنتفيس عن أمراض النفوس أو مجالاً للهمجية والإذلال وتجريب الرعونة والظلم، بل الداعي هو الإصلاح والرحمة بالمتعلم، وتجاوز ذلك إلى الإحسان إليه بما يقوم خلقه ويسوقه إلى ما هو أرجى وأحسن وأتقى.

وقد خص الإسلام الولد بمزيد من الرحمة؛ بل جعل ذلك حقاً له، وشدد على من قصر في حقه، ولكن هذه الرحمة لا تمنعه من تأديبهم وإرشادهم إلى الخير (النمري، ١٩٩٩)، فالنبي صلى الله عليه وسلم - يعلمنا كيف نرحم ونحسن إلى الصغار الذين لا يدركون نتائج تصرفاتهم وأفعالهم بسبب الجهل أو الطيش، فالتعامل مع أمثالهم بالرحمة والإحسان في التربية والتعليم. والتوجيهات العملية في استخدام الرحمة والإحسان في التربية وما يقوم به المعلم تجاه طلابه إذا أخطئوا أن يتعامل بالرحمة والإحسان معهم؛ لأنهم مقلدوه لا شعورياً، فالمعلم قدوة للطالب في أغلب أحواله.

### ٤ - التطهير والتركية:

إن جزءاً من الرضا والطمأنينة النفسية أن تتجلى مشاهد العدل والإنصاف في مجريات الحياة اليومية التي يعيشها المسلم في نفسه وفي غيره، وإن الشريعة قد قررت الزواج لتمنع وقوع الأذى أو الضرر في أي مستوى، وشرعت الجوابر كي تزكى النفوس وتطهر مما يلحقها من تأثم وشعور بالذنب، وذلك أن واعظ الله في القلب وما تعارف الناس عليه من قيم ملية عامة يحمل النفس على اللوم والتبكي لذاتها ولا تقر إلا بعد أن تجبر من آذته وتتخلص مما أصابها من أثم وحبوب، وهذا الأمر هو ما يتلبس به من يعاقب نفسه أو يعاقب غيره حسب سلطانه عليه، فالتطهير والتركية خصيصة مهمة تتمثل قبل الشروع في التأديب وبعد وقوع العقاب لتخفيف من وطأته وآثاره، فيقع الرضا من المربي والمتربي والشاهد لما يتجلى من معنى التركية والتطهير الذي يدركه من وقع به الأذى.

#### ٥- الانسجام مع نوازع الفطرة:

إن القواسم الإنسانية المشتركة التي أودعها الله في خلقه من المراجع التي يلتقي عندها الناس في حوارهم وجدالهم، فالممارسة التربوية قد يتصف جانباً منها بالخلقي الشرعي الذي يرجع فيه إلى نص أو اجتهاد، وقد تكون الممارسة عرفية يرجع فيها إلى ضابط العرف، وقد تتجاوز هذه المستويات لترقى إلى المستوى الفطري والجبلي الذي تسبق الفطرة في نفي أو إثبات الممارسة التربوية، فالفطرة السوية تنقد العقاب الذي لا مبرر له وتتفي ترك من آذى غيره من دون عقاب، وهذا تنداعى الفطر السوية على إثباته، وهكذا سائر الممارسات التربوية تجد معززاً فطرياً على الفعل أو تركه والعقاب نزعتة فطرية وذلك لأنه ألصق ما يكون بالنفس وضروراتها.

ويجد الباحث في القرآن أن ما كان واعظه فطرياً من الأعمال أو الأقوال يجري معه بما تجري به الفطرة؛ إلا أنه يحفه بما يناسبه من المندوبات والبدائل التي تركز إلى الأجر أو المثوبة في الترك أو الفعل، وهذا ينسحب على العقاب التربوي إن كان للردع أو الإصلاح أو الوقاية أو الجزاء.

قال تعالى: ((وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ \* وَاصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِمَّا يَمْكُرُونَ)) (سورة النحل، الآية ١٢٦-١٢٧)، وقال تعالى: ((وَلَمَنْ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ \* إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ \* وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ)) (سورة الشورى، الآية ٤١-٤٣).

وإذا نظرنا في هذا السياق إلى الفلسفات التربوية، ونظرنا في جريان دولابها باعتبار المسلمات الفطرية هل هو موافق لاتجاهها في جريانه أم أنه مصاد لها؟ وجدنا أن من يرفض العقاب التربوي مطلقاً لا يجري مع دولاب الفطرة بل يخالفه، وإن قلنا بالبدائل ومن تجاوز به حده وسلك عقوبة جماعية كما كان تجري به الفلسفة المثالية في معاقبة موجهة طبقية، وفي المقابل ما يجري في الفلسفة البرجماتية الذي يقفز على الفطرة ونوازعها ويحكم المنفعة التي لها ازدواجية في الواقع، فما ينفع فلان في نفس الوقت قد يضر بآخر، ولعل مثال الحرية التي تدعيه الليبرالية المعاصرة يعد أحد تلك التجليات، فدعوى تمثل الحرية كان سبباً في مسخ مثالها الفطري والعرفي والملهي، فالإياس من مخرجات هذه التربية صار عرفاً عند الأكاديميين من الفلسفة المثالية وحسرة عند الرواد الذين شاهدوا مسخ الفطرة التي أحدثته هذه المذاهب التي تنكبت نوازعها كالماركسية والمثالية والتي تمسخها بدعوى إطلاق رغباتها في الاتجاه الشهواني الذي لا ضابط له كالبرجماتية.

#### ٦- إثبات الجزاء:

الجزاء من حيث أنه أساس أخلاقي له أهمية، بل إن أهميته مزدوجة؛ فهو مهم باعتباره دافعاً إلى التمسك بالقيم الأخلاقية، وهو مهم لأن العدالة تقتضيه لأنها تفرق بين إنسان بيني وآخر يهدم، فالجزاء يقتضي العدالة والعدالة تقتضي الجزاء وهما يجعلان للأخلاق معنى وقيمة، وبدونهما تفقد الأخلاق مفهومها فتصبح أمراً لا قيمة له (الحازمي، ٢٠٠٠، ص ٢٣٠).

إن القرآن الكريم يربي في القارئ المتدبر الشعور بالمسئولية تجاه مايقوم به من خير أو شر حتى يتيقظ لما يقوم به ويحاسب نفسه قبل أن يحاسب، وذلك من خلال ربط الجزاء بالعمل، قال تعالى: (( فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ \* وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ )) (سورة الزلزلة، الآية ٧-٨)، وقال تعالى: (( لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسَاءُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى )) (سورة النجم، الآية ٣١)، فالجزاء الدنيوي أسلوب لتستمر الحياة ولا يطفئ الفاسد على الصالح، والجزاء من جنس العمل قاعدة فقهية معروفة تشير إلى أن الجزاء يكون على المعتدي بمثل تعديه وبما يردعه عن الاستمرار في غيه، والله سبحانه وتعالى من حكمته أن شرع العقاب لينال كل مخالفٍ للشريعة جزاءه الذي يستحقه.

#### ٧- حفظ المقاصد الخمسة:

إن العقاب في مستوياته المختلفة؛ سواء في مستوى القضاء أو مستوى الاحتساب في مجريات الحياة اليومية أو في مستوى التأديب الأسري أو المدرسي، يدور حول معانٍ عظيمة في

---

المجتمع الإسلامي؛ فحفظ الأمن والحقوق والسكينة العامة لا يتسنى إلا بمنظومة عقوبات متنوعة تناسب المستويات المذكورة، وإن جملة نصوص الشريعة والاجتهادات الفقهية والفكرية التي اعتنى بها المربون تشكل المرتكز النظري للعقاب التربوي الإسلامي، وتشكل خصيصة نظرية تتميز بها عن جملة الاجتهادات الوضعية، سواء في مستوى القانون الجنائي الوضعي أو في مستوى منظومة الأساليب التربوية العقابية.

فالمقاصد الخمسة يدور عليها سياق من الحدود والعقوبات الشرعية التي تحفظها من الاعتداء عليها، "فجلب المنفعة ودفع المضرّة مقاصد الخلق وصلاح الخلق في تحصيل مقاصدهم، ولكننا نعني بالمصلحة المحافظة على مقصود الشرع، ومقصود الشرع من الخلق خمسة: وهو أن يحفظ عليهم دينهم، وأنفسهم، وعقولهم، ونسلهم، ومالههم، فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة، وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة، ودفعها مصلحة" (أبو زهرة، ١٣٩٤هـ، ص ٢٨).

ومن نظر إلى منظومة المقاصد الشرعية وتدرجها بين الضروري والحاجي والتحسيني، ونظر إلى جملة الزواجر والجوابر الفقهية التي أحاط بها تلك المقاصد؛ عرف الغاية النبيلة والإنسانية للعقاب عمومًا وللعقاب التربوي خصوصًا.

المحور الثالث: المعيار الخلقى للعقاب التربوي بين الفكر التربوي الإسلامي والفلسفات التربوية: إن العقاب التربوي يتعلق بالقيم وتنمية الاتجاهات تعلقًا مباشرًا، فكما أنه ينبغي توظيفه في التربية على الاتجاهات الإيجابية نحو القيم الحميدة؛ كذلك؛ ينبغي على المربي أن يَنْضَبُطَ تصرفه وممارسته التربوية لهذا الأسلوب العلاجي بجملة من المعايير الأخلاقية التي ترشد الممارسة لتحقيق أهدافها، فلا تخرج عن الغايات التربوية التي رسمت لمثلها في سياقها وفي نفس موضوعها.

#### أولاً : المعيار الخلقى للعقاب التربوي في الفلسفات التربوية:

إن إطلالة عامة على خصائص الفلسفات التربوية يمكن أن تستشف منها -بصورة عامة- المؤشرات العامة التي سنُفَصِّلُ تحتها المعايير الأخلاقية للفلسفات التربوية، فالمثالية تتطلع إلى خيال فلسفي روحي يجذب إليه ما يحققه وإن كان على حسب واقع أو غيره، فالقيم مطلقة والواقعية تجريبية، والقيم تغيب وتظهر حسب ما تدعم النتائج وهي نسبية متغيرة، والبراجماتية النفعية تنضبط قيم العقاب الحاكمة حسب مؤشر المنفعة وتحصيلها وهي متغيرة جدًا ولا نهائية.

---

وهذه المؤشرات تنبئ على المشارب المختلفة التي هي في الأصل شعب ومكونات في منظومة شاملة، وهذا يجلي للمشهد الكلي الذي يبين أثر الاتجاهات الفلسفية في تجزئة تصور الطبيعة الإنسانية وما يترتب عليه من ضبط قيمي أخلاقي للممارسات التربوية، فغياب الباعث الأخلاقي لدى المربي في تحقيق غايات العقاب التربوي يخرج بممارسته عما يقتضيه العرف الأخلاقي، وإن كان هذا العرف متنوعًا بتنوع البيئات والفلسفات والذي يظهر مدى مراعاة ذلك العرف لطبيعة الإنسان، وهذا ما يبرز فيه الفكر الإسلامي غيره من الفلسفات الوضعية.

#### ١ - الفلسفة المثالية:

إن ازدواجية في الفلسفة المثالية تظهرها القيم الخلقية الحاكمة للتصرفات والتعامل مع الآخرين، فمع دعوة أفلاطون إلى الفضيلة وتربية الناس عليها إلا أن التخصيص الطبقي في التعليم واتخاذ العقاب وسيلة لتهديب الطبيعة يظهر التضارب والتناقض بين المثال والواقع رغم تمثل الفلسفة المثالية للقيم الأخلاقية وسعيها نحو الفضيلة ظهور فلسفة تقسيم الناس إلى صنفين وقطيع أثرت في المعايير الخلقية وسببت ضغطًا وازدواجية في أداء المعلم وفي دور الضمير الحي ومن أهم تلك المعايير الغائبة عنها:

#### أ - غياب العدل الذي يتبعه الإنصاف في ممارسة العقاب:

من أوائل المعايير الأخلاقية الضابطة التي غابت عن مشهد الفلسفة المثالية الإنصاف والتزام العدل في إنفاذ العقاب فالتفريق الاعتباري بين أجناس البشر والتمييز العرقي يحمل معه معايير مغلوطة في الممارسات التربوية وتطبيقات العقاب التربوي كأحد الأساليب التربوية.

وخير من يمثل الفلسفة المثالية هو مبتكر هذا المذهب "أفلاطون"، حيث يظهر في كتابه الجمهورية عنصرية وعصبية مقبولة، فهو يعلي من شأن الجنس الإغريقي على بقية الشعوب والأجناس، ثم يقيم الدولة على نظام عنصرية متعسف بغيبض، ويعمق تأكيد التفاوت الطبقي بين البشر تحت اسم أداء الكل لوظيفته الطبيعية، ومعروف لدى "أفلاطون" ميله إلى الحكم الاستبدادي ويكره كراهة عميقة الديمقراطية، واقترح "أفلاطون" وضع تشريعات أشد قسوة وصرامة لمعاملة الرقيق أنكى وأبشع مما كان سائدًا في البيئة اليونانية، ومع ذلك اقترح "أفلاطون" تشريعات أكثر بشاعة للعبيد، ومعلوم أن "أفلاطون" لم يتزوج ولم يكن له أبناء؛ بل إنه ذهب إلى إلغاء نظام الأسرة وجعل موسمًا للتزواج ولقاءات حرّة بين الشباب والشابات، ولكنه ينظم موسمًا - يطلق فيه بعضهم على بعض - هو موسم الإنجاب للدولة ويترك تحديد عدد هذه اللقاءات للحكام الفلاسفة بحيث يتحكمون

---

في عدد السكان، يقول "أفلاطون": فأرى أن نترك للرجال حرية الاختلاط بمن يشاؤون من النساء، ولكننا إذ نترك لهم تلك الحرية ينبغي أن ننهم إلى أن يحرصوا كل الحرص على ألاّ ينجبوا للدولة أي طفل، فإذا لم يفلح احتياطاتهم فليضعوا في أذهانهم أن يتخلصوا منه؛ لأن الدولة لن تربي طفلاً كهذا" (الشرقاوي، ١٩٩٠، ص ٧٣).

**ب- قصد الإصلاح وتمثل الفضيلة مع فارق بين الواقع والمثال.**

مع هذه العيوب إلا أن المثالية غارقة في المثال الذي يريد نسخه للواقع، لكن مسخ المثال هو أقرب من نسخه، فقد "كان أفلاطون مثل أستاذه سقراط معنياً بالمشكلة الأخلاقية وكان يبحث عن مجتمع فاضل مثالي يعتقد أن التربية هي الوسيلة الفعالة لخلقه والمحافظة عليه وكان يرى أن الواجب الأساسي للدولة هو تشكيل مواطنين فاضلين (الشرقاوي، ١٩٩٠، ص ٨٣).

## ٢- الفلسفة الواقعية:

تظهر المعايير الأخلاقية في التربية الواقعية أكثر من ظهورها في الفلسفة المثالية وضح فيما سبق أن الواقعيين يفسرون العقاب على أنه سلطة وظيفية وبسيطة بين المربي والطفل، فيضعفون من قيمة العقاب بصورة مبالغ فيها، ويتحدثون عن كون العقاب حيوانية ولا إنسانية، حيث: ينادون إلى أن يحل محل العقاب الإقناع والمناقشة والتلطف بالمتعلم.

ومن هنا توصلنا إلى عدم إيمان هذه الفلسفة بالعقاب كوسيلة تربوية، وكون الشخص يتعلم من الواقع فإن المعيار الخلقى للعقاب إيجابي يقرر بأن تحل المناقشة محل العقاب البدني، ولكن مع تقليد أرسطو لأفلاطون، حيث يذهب إلى ما ذهب إليه أفلاطون بالرق، وأباح سيادة الزوج على زوجته والأب على أبنائه، ورفض المساواة بين الناس، وخص الأقلية بأحسن الأشياء وطالب الأكثرية بالقناعة.

ومع عناية واضحة من رائد هذه المدرسة بالأخلاق حيث عمل "أرسطو" قائمة كبيرة بالردائل والفضائل، منها (سلطان، ١٩٨٣):

أ- التهور الشجاعة الجبن.

ب- الشهوانية الاعتدال البلادة.

ج- الغرور العزة الخسة.

## ٣- الفلسفة البراجماتية:

معايير الأخلاق التربوية عند البراجماتيين: هي الممارسات النافعة التي تأتي بمكاسب نافعة ولا تخرق مبادئ الديمقراطية وعمليتها:

أ. الديمقراطية: تطبيق مبادئ الديمقراطية في كل شؤون التعليم. يقول جون ديوي (١٩٧٨): إنه

لا تتم تغذية القدرات الاجتماعية والفردية عند الأطفال إلا في ظل مجتمع ديمقراطي.

ب. الاحترام المتبادل: ينادي البراجماتيون إلى احترام شخصية الطالب وتقديره حتى وإن كان

صغيراً في سنه. يقول "الأوهاني": كتبت الطيبية "مونتسوري" (١٨٧٠م-١٩٥٢م) تقول: "إن

أهم ما يميز التربية الحديثة، هو احترام شخصية الطفل إلى حد لم يبلغه من قبل؛ حتى أصبح

مشاركاً في التربية، وهذا من الشطط المطلق؛ إذ كيف لطفل لا يعي مصلحته ولا يتمتع

بالنضج العقلي الكافي أن يقرر أمور التربية التي لا يفهم مقاصدها أصلاً".



ج. وضوح الأهداف وجعل العمل محبباً للتلاميذ: لا ترى البراجماتية الحديثة ضرورة لاستعمال العقاب البدني لضبط السلوك والقضاء على المشاكل السلوكية، وإنما يتم ذلك عن طريق إشراكهم في الأنشطة وتوعيتهم لأهمية النظام المدرسي، ويتضح المذهب بصورة أوضح عند أحد كبار فلاسفته وهو "وليم جيمس" الذي يرى أن الخير يقوم في إشباع مطالب الإنسان وتحقيق رغباته، ومعنى هذا أن من حقنا أن نعتقد مبدأً خلقياً أو معتقداً دينياً لا يحملنا على اعتناقه تكبيرنا النظري المجرد، بل تدعونا إلى اعتناقه مطالب الحياة ومقتضياتها.

#### ثانياً- المعيار الخلفي للعقاب التربوي في الفكر التربوي الإسلامي:

إن مجموعة العقوبات الجزائية في الشريعة محفوفة بسياج من الشروط والأسباب والموانع التي تحول دون تدخل الهوى أو الشهوة أو سائر مقتضيات الحب أو البغض الذي قد يخرج بالعقوبة عن غاياتها الشرعية ومقاصد حفظ الضرورات والتأديب أو العقاب في المجال التربوي ليس فيه مجال لتدخل الذاتية على حساب الموضوعية، فجملة المعايير الضابطة المستنبطة من عمومات نصوص الشريعة ومن الأدلة والنصوص المباشرة للمسائل العينية هي ما يميز العقاب التربوي في الفكر الإسلامي، سواء في المستوى أو الكيفية أو المقدمات والمعقبات، فليس العقاب غاية بل وسيلة لمقصد شريف، وأسلوب القرآن وهدى النبي صلى الله عليه وسلم حجة وعيار خلقي ضابط للعقاب التربوي، وإن البشر ليسوا سواء؛ فمنهم من تقلح معه القدوة الحسنة في التربية، ومنهم من تتفعه الموعظة الحسنة والقول اللين، ومنهم من تكفيه القصة، وقسم لا بد من وقع السوط على جلده لردعه وتنبهه. والقرآن الكريم لا يبادر إلى العقوبة في التربية إنما يقدم قبلها الترغيب في الثواب أو يقرنه معها للإشعار بأن العقوبة ليست مقصودة لذاتها، وإنما هناك طوائف من الناس لا بد من إبراز السوط لهم والبعض الآخر لا بد من إيقاع السياط على جلودهم ليرتدعوا ويردعوا عن غيهم، ومن أهم المعايير للعقاب في الفكر التربوي الإسلامي ما يلي:

#### ١- الإنصاف في ممارسة التأديب:

الإنصاف هو مجازات الفاعل بمثل فعله، وينقسم السلوك إلى نصفين متساويين: النصف الأول الفعل والنصف الثاني جزاؤه، والجزاء متساوٍ لكل من اسحقه لا يزيد عن ناصفه إياه. وقد ورد في القرآن الكريم بمعنى المجازات للجاني بمثل تعديه، قال تعالى: ((وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ)) (سورة المائدة، الآية ٤٥).

يجب على المربي مراعاة جانب العدل والرحمة؛ سواء في تحديد العقاب أو في إيقاعه، فلا يجوز اختيار أشد العقوبات لأبسط الهفوات، كما لا يجوز أن يكون العقاب قاتلاً أو مدمراً بحيث يقضي على الطالب المسيء قضاءً مبرماً، وفي نفس الوقت ينبغي عدم إشعار المتربي باستحقاقه للعقاب المتواصل على الزلة الواحدة؛ فالإساءة التي استتبت العقوبة ينبغي أن ينظر بعدها إلى المسيء وكأنه مخلوق جديد غير مؤاخذ بجريرة سابقة (كحالة، ١٩٨٧، ص ٣٩).

## ٢- الموضوعية في تنفيذ الجزاء:

الموضوعية من المعايير الإسلامية الخلقية، وهي مهمة في العقاب؛ إذ لا بد من تطبيقها عند معاقبة الطالب المخطئ بأن يحاسب في حدود سلوكه الخاطئ، ويجازى بالجزاء الذي يستحقه هذا السلوك بموضوعية وتحييد للهوى وللاجتهادات التي ربما تجافي الحق أو تميل عنه.

والموضوعية تتطلب تطبيق العقاب بشكل محدد وواضح، وتوضيح المصدر الذي استند إليه من يصدر العقوبة، وينبغي أن يوضح المعلم موقفه وأن يكون محايداً عند تطبيق العقوبة، فقد أرشد الله تعالى نبيه محمداً -صلى الله عليه وسلم- بأن يوضح للناس موقفه من الدعوة إلى دين الله تعالى وتوحيده في قوله تعالى: ((قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَمَن كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا)) (سورة الكهف، الآية ١١٠).

## ٣- تمثل العدل في ممارسة العقاب:

العدل أساس في كل شيء وهو ركن من أركان الحكم وعليه قامت السماوات والأرض، والعدل: اسم من أسماء الله الحسنى، ومعناه: الذي لا يظلم ولا يجور، وهو وصف بالمصدر على سبيل المبالغة.

العدل لغة: الإنصاف والمساواة، وهو إعطاء المرء ما له وأخذ ما عليه، والعدل بين المتخاصمين: أنصف بينهما وتجنب الظلم والجور، أعطى كل ذي حق حقه. قال تعالى: ((وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ)) (سورة الشورى، الآية ٤٠). ينبغي للمعلم أو المربي أن يعدل في أحكامه بين الطلاب كي لا يكون سبباً في ظهور سلوكيات يكون منبعها التفرق والتمييز بينهم، وأن يراعي الله سبحانه وتعالى فيهم ويتنبه لتصرفاته وردود أفعاله حتى يشعر الطلاب بالأمان تجاهه، ومن ذلك ما يرويهِ أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "أيا مؤدب ولي ثلاثة صبية من هذه الأمة فلم

---

يعلمهم بالسوية: فقيرهم مع غنيهم وغنيهم مع فقيرهم حُشر يوم القيامة مع الخائنين" (ضعفه النسائي وابن مَعِين والذهبي)، (الذهبي، د.ت.، ١/٢٢٨).

#### ٤ - التحلي بالصبر:

ينبغي للمعلم أن يكون صبورًا، قادرًا على ضبط تصرفاته، رحب الصدر، قليل الغضب، بعيدًا عن الانفعال وضيق الصدر. قال تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾ (سورة البقرة، الآية ١٥٥).

فالمعلم المربي الصابر يفوت الفرصة على المتربصين به ليثيروا غضبه، ويريدون أن يضيعوا وقاره وحلمه، والصبر يساعد المربي على التعامل والتصرف مع ما يقتضيه الموقف التربوي بحكمة وما يستوجبه من إجراءات محددة (فارس، ٢٠١٥)، والبطارة تكون لمن صبر واحتسب الأجر عند الله تعالى، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: "لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ"<sup>(١)</sup>.

#### ٥ - قصد الإصلاح والتقويم:

فالمعلم يمارس التأديب والعقاب وفق ما تقتضيه الحالة فلا يقصد بتلك الممارسة التشفية أو إنفاذ الغيظ أو الانتقام وما إلى ذلك من المقاصد التي قد تلصق بحال طالب أو طالبة فليس العقاب وسيلة لتلك المقاصد بل القصد الإصلاح والتقويم العوج بقدره ومع استحضار تلك المعاني تقع الفوائد المتوقعة وبهذا تحمد التربية.

#### ثالثاً- ضوابط العقاب التربوي في الفكر التربوي الإسلامي:

إن مرورًا عابرًا على الخصائص السابقة للعقاب التربوي؛ ينبه على أن العقاب التربوي ليست عملية اعتباطية يمارسها المربي كيفما اتفق، بل عملية إنسانية وتصرف رشيد إذا أُستعمل في ظرفه المناسب، ومع قرائنه المحققة والملبية للممارسة الواعية، وهذا يثير الحاجة إلى النظر في الضوابط التي حررها الفقهاء والمفكرون التربويون الذين كانوا ألصق ما يكون بالمتعلمين وبالمحاضن التربوية من مدارس نظامية وكتاتيب وحلقات تعليم في المساجد وغيرها.

ويمكن تلخيص ضوابط للعقاب التربوي في التالي:

#### ١ - البيئة والتثبيت:

---

(١) صحيح البخاري (٢٨/٨) برقم: (٦١١٤)، صحيح مسلم (٢٠١٤/٤) برقم: (٢٦٠٩).

البيئة والتثبت من الضوابط الشرعية في العقاب التربوي، وتعني: التأكد من السلوك المخالف والتأكد من المخالف والتثبت من شهادة الشهود والاطلاع على الأدلة والشواهد والبراهين؛ كل هذا حتى لا يعاقب إلا المسيء الذي تثبت إدانته.

ومن الأهمية التذكير بأن مبدأ «لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص» من المبادئ الإسلامية الأساسية والشاملة، وليس فقط بما يتعلق بجرائم وعقوبات الحدود والقصاص والتعزير، وإنما نجد أن الإسلام لا يعاقب بعقوبة دنيوية أو أخروية إلا إذا سبق الإنذار والتبليغ والتجريم، يقول عز من قائل: ((وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا)) (سورة الإسراء، الآية ١٥)، وقوله تعالى: ((وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى حَتَّى يَبْعَثَ فِي أُمِّهَا رَسُولًا يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَى إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ)) (سورة القصص، الآية ٥٩).

ومن خلال هاتين الآيتين الكريميتين استخلص الفقهاء قاعدتين أصوليتين تفيدان معنى واحدًا ومضمونًا واحدًا وهو مبدأ: «لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص» أي: (لا يمكن عدّ فعل أو تركه جريمة إلا بنص صريح يحرم الفعل أو الترك (مذكور، ١٤٢٢هـ، ص ٣).

## ٢- المرحلية والتدرج:

المرحلية والتدرج في التشريع الإسلامي ضابطاً من ضوابط العقاب التربوي في الشريعة الإسلامية؛ إذ إنه أمرٌ رباني، والتدرج في مظانه معتبر، وفي القرآن وفي دعوة النبي -صلى الله عليه وسلم- ما يقرر ذلك، وهو في العقوبة أكد ما يكون ومطرده في التأديب.

قال تعالى: ((وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاصْرَبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا)) (سورة النساء، الآية ٣٤)، فقد جاء في تفسير الآية: "واللاتي تخشون منهن ترفعهن عن طاعتكم، فانصحوهن بالكلمة الطيبة، فإن لم تثمر معهن الكلمة الطيبة، فاهجروهن في الفراش ولا تقربوهن، فإن لم يؤثر فعل الهجران فيهن، فاضربوهن ضرباً لا ضرر فيه، فإن أطعنكم فاحذروا ظلمهن، فإن الله العليّ الكبير وليهن، وهو منتقم ممن ظلمهن وبغى عليهن" (نخبة من أساتذة التفسير، ٢٠٠٩، ص ٨٤).

فالعقاب له مراحل يمر بها حسب ما يقتضيه الموقف التربوي وحسب الطالب المعاقب ونوع المخالفة المرتكبة، فكل يقدر بقدره، قال "ابن مسكويه": "فإن خالف الصبي في بعض أوقاته فالأولى أن لا يوبخ عليه ولا يكشف بأنه أقدم عليه، بل يتغافل عنه تغافل من لا يخطر بباله أنه قد تجاسر

---

على مثله ولا همَّ به، لا سيما إن ستره الصبي... فإن عاد فليوبخ عليه سرّاً وليعظم عنده ما أتاه، ويحذر من معاودته (ناصر، ١٩٧٧، ص ١٦٤).

### ٣- الإعراض والجفوة النسبية:

الإعراض والجفاء عقابٌ يتميز بطابع عاطفي يحرك الشعور والإحساس الذاتي للمُعاقبٍ ويحرجه؛ خاصة إذا طبق هذا العقاب في وقته المناسب أثناء صدور السلوك الخاطئ من الطالب أو عقبه مباشرة؛ حتى يعلم المخطئ بعدم موافقته للصواب في سلوكه، وكذلك ليرى عدم الرضا والبعوض لفعله الخاطئ ممن حوله فلا يرجع إليه بعد، يقول "الشافعي" في حثِّ طالب العلم على الصبر عن جفاء المعلم لأنه لم يجف عليه إلا لصلاح وأدبٍ يرجوه له:

اصبر على مَرِّ الجفا من معلمٍ فإنَّ رسوبَ العلمِ في نفراته ومنْ لم يذقْ مَرَّ التعلمِ ساعةٍ تجرَّعَ دُلَّ الجهلِ طولَ حياته

وهو إشعار المتربي بالجفاء والاكفهرار. وهنا على المربي ألا يبادر المتربي بالضرب إذا لم يستجب لأسلوب النصح والإرشاد، بل يأخذه بالتدرج العقابي الذي يبدأ بإشعار المتربي بعدم الرضا عن سلوكه، سواء كان فعلاً أو قولاً. ويكون عدم الرضا بالعبوس في وجهه، وعدم إعطائه الأهمية التي كان يحتلها، ونحو ذلك.

### ٤- التقرير والتوبيخ:

التقرير من أساليب العقاب في التربية الإسلامية وهو التوبيخ بالكلام أو بالصوت المقرع للأذان، والتقرير: اسم: مصدر قَرَعَ، وَقَرَّرَ تَقْرِيعُهُ: أي تَأْنِيْبُهُ وَتَوْبِيْحُهُ، وقرع الشَّخْصُ: أحدث صوتاً جافياً كصوت وقوع الحديد على الحديد ونحو ذلك.

والتقرير: هي تعبيرات لفظية لاذعة ومؤلمة نفسياً، الغرض منها تقليل السلوك الغير مرغوب فيه.

التقرير: ضابطٌ في العقاب جيدٌ لأنه يقرع أبواب العقول والقلوب من غير شتم ولا استغلال للخوف الأدبي.

وعليه؛ فلا بد من التنبه في استخدام أسلوب التقرير إلى: اختيار الألفاظ التي تتناسب مع السلوك المرفوض، ومراعاة زمان ومكان إصدار العقاب، ومراعاة الأثر النفسي الناتج عن العقاب؛ لئلا يتسبب في إحباط وعدم ثقة في النفس للمعاقب، عن "المعروف بن سويد" قال: "لقيت أبا ذر بالبردة، وعليه حلة، وعلى غلامه حلة، فسألته عن ذلك، فقال: إني ساببت رجلاً فغيرته بأمه، فقال

---

لي النبي صلى الله عليه وسلم: «يا أبا ذر، أعيرته بأمه؟ إنك امرؤ فيك جاهلية، إخوانكم خولكم، جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده، فليطعمه مما يأكل، وليلبسه مما يلبس، ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم فأعينوهم" (صحيح البخاري، ١٥/١، رقم ٣٠)، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ((إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ)) (سورة النساء، الآية ٤٨).

#### ٥- الحرمان:

من الإجراءات العقابية التي يمكن بواسطتها تغيير سلوك الطالب المنحرف إلى سلوك آخر مرغوب، حرمان الطالب من ممارسة النشاط أو الاشتراك في رحلة مدرسية، أو حرمانه من رئاسة الأسرة الصفية بسبب عدم انضباطه في المدرسة وخرق نظامها (الصيادي، ١٩٩٩).

#### ٦- الهجران:

الهجر ضد الوصل، وهو ترك الشخص مكاملة الآخر إذا تلاقيا، والمقصود منها هنا حمل المهجور على ترك المخالفة للشرع الحكيم إذا تطلبت المعالجة مثل هذا الأسلوب. والهجر كأسلوب تربوي، يحصل من الزوج لزوجته، والوالد لوالده، والمعلم لتلميذه، ونحو ذلك، والأصل في الهجر بين المسلمين أنه يحرم إلا بسبب موجب، وعلى الوجه المشروع، قال صلى الله عليه وسلم: "لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخوانًا، ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال" (١).

ومن ذلك يتبين لنا أن الأصل في هجر المسلم لأخيه المسلم أنه محرم؛ إلا إذا كان هناك مصلحة شرعية في ذلك، لتربيته ورده إلى الصواب بهذا الأسلوب، ويجب أن يكون هذا الهجر التربوي وفق النصوص الشرعية وعلى ضوء أقوال العلماء السابق ذكرها.

---

(١) صحيح البخاري (١٩/٨) رقم: (٦٠٦٤)، صحيح مسلم (١٩٨٣/٤) رقم: (٢٥٥٨).

## ٧- أن لا يؤدي العقاب إلى مفسدة أعظم:

العقاب في الشريعة الإسلامية للمذنب ولا يتعداه إلى غيره ممن ليس لهم بالذنب صلة، فيعاقب المذنب فقط دون غيره، قال تعالى: ((وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى)) (سورة الأنعام، الآية ١٦٤)، وفي الحديث عن أبي بريدة الأنصاري - رضي الله عنه - قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "لا تجلد فوق عشرة أسواطٍ إلا في حدٍ من حدود الله"<sup>(١)</sup>.

## ٨- عدم مجاوزة العقاب وتعيده إلى الغير:

إن مهمة تحديد وضبط العقوبة أمر في غاية الأهمية، فإن يطال العقاب بريء فهذا يولد تبرماً وشعوراً بالغبين وضعف ثقة المتربي في مربيه، وفي أحكامه وقدرته على الفهم إلى غير ذلك من الآثار السلبية التي تقع بالتربية غير المقصودة التي تثير تساؤلات عند الطالب ولا يجد إجابة لها إلا بالظنون والتخرصات التي قد تترك ميولاً سلبية أو اتجاهاً سلبياً نحو قيمة أو غاية تربوية سامية، وأن يكف المعلم عن أسلوب العقاب الجماعي، فلا يصح أن يعاقب جميع الطلاب بسبب إساءة ارتكبتها واحد منهم (أبودف، ١٩٩٩).

## ٩- تحقق الصلاحية في العقاب:

إن الإدلال بالصلاحية التي تخول المربي أو من يمارس العمل التربوي؛ شرط مهم في تحقيق أهداف العقاب كأسلوب تربوي، حيث أن ممارسة العقاب بدون صلاحية يورث رد فعل عكسي طبيعي ومتوقع من المتربي، فإدلال الأب بأبوته والمعلم بمنزلته وذو السلطان من قاض أو من ينوب عنه أو أي منصب له الصلاحيات العرفية والرسمية بسلطانه؛ كل ذلك يعزز تحقق أهداف إيقاع العقوبة المناسبة التي - في نفس الوقت - لا تتجاوز نطاق الصلاحية والتحويل الشرعي، وهذا ينبه على منظومة الصلاحيات في كل مستوى أو رقعة تربوية، فما تفرضه الفلسفة المثالية من صلاحيات تقرها التطبيقية والعنصرية ليست ضمن منظومة الصلاحيات المخولة للعقاب، وتوقع الثورات والصراع المجتمعي هو أحد الاحتمالات الأكثر تحققاً.

## ١٠- سلطة ولي أمر المتربي:

أن يقوم المربي بضرب الولد بنفسه، ولا يترك هذا الأمر لأحدمن الإخوة أو من الرفقاء، حتى لا تتأجج بينهم نيران الأحقاد والمنازعات، وكما أورد الأهواني أن سلطان الوالد على ولده أقوى وأشد من

(١) صحيح البخاري (١٧٤/٨) رقم: (٦٨٥٠)، صحيح مسلم (١٣٣٢/٣) رقم: (١٧٠٨).

سلطان المعلم، فالوالد يلزم ابنه ملازمة تجعل الابن يشعر بحاجته الدائمة في معاشه وفي منزلته الاجتماعية، لذلك كان سلطان الأب طبيعيًا على ابنه.

فيجب أن يكون الضرب بإذن الولي، لأن الضرب عند التعليم غير متعارف، وإنما الضرب عند سوء الأدب، فلا يكون من التعليم في شيء، وتسليم الولي صبيه إلى المعلم لتعليمه لا يثبت الإذن في الضرب، فهذا ليس له الضرب، إلا أن يأذن له نصًا، ونقل عن بعض الشافعية قولهم: الإجماع الفعلي مطرد بجواز ذلك بدون إذن الولي (ملك والكندي، ٢٠١٠، ص ٨).

#### ١١- سلطة المؤسسات التربوية والتعليمية على المتربي:

المدرسة لها أنظمة ولوائح تنظم العمل بها وتحدد طبيعة العلاقة بين المنتسبين لها من معلمين وطلاب، ومن يتعدى النظام المدرسي تطبق عليه العقوبة، كما يعرف (علوان، ٢٠٠٢) العقوبة المدرسية بأنها "مجموع المقاييس والإجراءات الجزائية التي تتبعها المؤسسة التعليمية في مواجهة شذوذ وانحرافات تلاميذها، لمخالفتهم لنظمها وتعليماتها وتقاليدها أو تقاليد المجتمع الذي توجد فيه، ويقصد بالعقوبات الردع والإصلاح والعودة بهم إلى حظيرة الطاعة واحترام النظام (ص ٣٨).

#### ١٢- سلطة المجتمع على المتربي:

المجتمع الإسلامي مجتمع متميز بترابطه وتراحمه فيما بينه، يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ولا يترك الظالم المعتدي، بل يأخذ على يده ليوصله إلى بر الهداية والصلاح، قال تعالى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَأُنصِبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ (سورة الأنفال، الآية ٢٥).

والمجتمع المسلم يضبط سلوك أفرادها بما يقدر عليه، والدولة أوجدت أجهزة رقابية في المجتمع تعد بادرة سبق تفوق غيرها من الدول تقوم بدور فعال في عملية الضبط الاجتماعي "هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" والتي من مهامها الموكلة إليها الحفاظ على المجتمع مما يخل بالعقيدة الإسلامية أو يخل بالأداب والأخلاق السوية، و"الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أهم عوامل الضبط الاجتماعي، ومنه تنبثق مسؤولية الفرد في إصلاح نفسه أولاً ثم المساهمة في إصلاح الآخرين كلاً حسب طاقته، يقول الله تعالى: ((وَلَنْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةً يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ)) (سورة آل عمران، الآية ١٠٤).

#### ١٣- سلطة الحاكم على المتربي:



إن السلطات التشريعية التي يتمتع بها الحاكم، وما يخول فيه من عقد وإبرام وإنفاذ العقوبات عبر القضاء؛ يعد من الإدلال الشرعي بالمنصب، وفيه وسيلة لحماية الضرورات العامة، وفيما يعقده من مشورة وما يصدق عليه من قرارات وسياسات تعليمية؛ سبب لتحقيق المصالح المنوطة بالوزارات سيما في الجانب التربوي والسياسات التربوية الخاصة.

#### ١٤- المتابعة والمواصلة في الإصلاح بعد العقاب:

إن التشريعات التربوية التي يبنى عليها الفكر التربوي ونظريته إلى العقوبة تمد المربي بالنقطة بكفاءة تلك التشريعات؛ فإذا كان القانون الوضعي لا يراعي الجريمة أو الضرر إلا بعد حدوثه، فالشريعة الإسلامية تفوق هذا القصور والنظرة التجزئية ويتجاوزها إلى النظرة الشاملة، فقبل الوقوع في الخطأ أو الجريمة يحذر من المقدمات، وإذا وقع ضرر يستحق العقوبة ينظر في درجة تحققه، وإذا تقرر تعيّن العقوبة نظر في درجتها، ثم بعد ذلك يراعي من وقعت عليه العقوبة وينظر في آثارها الرجعية ويتابع الجاني أو من وقع في الخطأ ويتعهد بالرعاية، وفي هذا دليل على رعاية الشريعة لما يحقق المصلحة في هذا المجال الحساس من الأساليب التربوية والتقويمية.

#### ١٥- مراعاة الفروق الفردية:

خلق الله سبحانه وتعالى الناس متفاوتين في قدراتهم وإمكاناتهم، وهذه طبيعة في سائر البشر، قال تعالى: ﴿أَلَمْ يَسْمُومُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾ (سورة الزخرف، الآية ٣٢).

ويفسر ابن كثير -رحمه الله- الآية فيقول: "قال تعالى مبيناً أنه قد فاوت بين خلقه فيما أعطاهم من الأموال والأرزاق والعقول والفهوم، وغير ذلك من القوى الظاهرة والباطنة" (ابن كثير، ١٤١٩هـ، ٢٠٧/٧).

ويمكننا أن نخلص من ذلك إن الأسرة، وبعدها المدرسة ودور العبادة والنوادي والجمعيات... الخ وسائر المؤسسات الاجتماعية الوسيطة، تسعى أول ما تسعى، إلى تحقيق هذا الهدف، من ممارستها لدورها في التربية، أي هدف إيجاد التوافق النسبي بين أبناء المجتمع حفاظاً على تماسكه حول الصالح العام، وتأمين قدرته على الدفاع عند تجاه الأخطار الداخلية والخارجية المحتملة.

الخاتمة

تناول البحث العقاب التربوي بالمقارنة بين المذاهب الفلسفية والفكر التربوي الإسلامي كخطوة في المستوى النظري لتمهيد لدراسة أوسع تتناول التطبيقات بصورة أكثر دقة وتفصيلاً، وبعد تناول أهم

---

محاور البحث لموضوعات العقاب التربوي بالمقارنة، والتي تناولت أهم التعاريف المتعلقة بالدراسة، ثم تطرق البحث إلى الأهداف، ثم إلى المنطلق النظري الذي يتفرع عنه المواقف المتباينة من العقاب التربوي في الفكر الإسلامي والوضعي، وهو تفسير الطبيعة الإنسانية، ثم تطرقت الدراسة إلى المعايير الضابطة وإلى الخصائص والضوابط الإجرائية في ممارسة العقاب كأسلوب تربوي إسلامي له مميزاته التي يستقل بها عن غيرها من الفلسفات التربوية.

النتائج:

#### توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

- أظهرت الدراسة تعريف الفكر الإسلامي وأشهر الفلسفات التربوية المعاصرة، وأهم ما يميز كل فلسفة عن الأخرى، وما يميز الفكر الإسلامي عنها باعتبار أصوله النظرية العامة.
- تناولت الدراسة تعريف العقاب التربوي في اللغة والاصطلاح، وتدريج ظهوره عند أوائل المسلمين ابتداء من العرف اللغوي ثم تأثره بتخصيصات الشريعة وضوابطها وتداوله عند الفقهاء والمؤدبين، ثم تعريفه عند فلاسفة الغرب والمعاصرين.
- بينت الدراسة أهداف العقاب في الفلسفات التربوية المعاصرة، واتساق الأهداف مع النظرة القاصرة للطبيعة الإنسانية ومطالب كمالها، وعقبت بأهداف العقاب في الفكر التربوي الإسلامي والأخذ الشمولي والمنظومي والجانب الإنساني الذي ينسجم مع المقاصد العامة للشريعة من حفظ للضرورات وتكوين السلوك وردع المخالف، وبيان اطراد التكامل، والتنسيق بين كل مستوى، سواء في المجال القضائي أو التربوي، وعقبتا بخصائص هي في قوة الأهداف وترجمة لها.
- أظهرت الدراسة جملة خصائص العقاب التربوي في الفكر الإسلامي، والذي يظهر الفروق الجوهرية التي تتفرع عن الجمع بين عالم الغيب والشهادة الذي يصدر عن التوحيد والإيمان بالله تعالى، فالربانية والعبودية والرحمة المنضبطة والتزكية وحفظ المقاصد؛ كلها خصائص واضحة في أسس الفكر التربوي الإسلامي ومخرجاته النظرية واجتهادات رواد التربية.
- ظهر بالمقارنة تشعب تلك تصور الفلسفات التربوية لطبيعة الإنسان في شعب الطبيعة الإنسانية وعدم تناولها لها تناولاً شاملاً متكاملًا، حيث تأثر بهذا التصور تناول العقاب التربوي والتعامل مع الطالب، حيث جنحت المثالية إلى تصور متشائم عن الإنسان متأثرة في انحدارها الديني ببارث الخطيئة المسيحي، فالإنسان كائن شرير، فأخذت بالصرامة في تناول العقاب التربوي لتحقيق أهدافها الروحية، أما الواقعية فجاءت كرد فعل للمثالية، فتأثرت بالنظرة البيولوجية

---

للطبيعية، وعزلت الروح وما يصاحبها من غيبلتؤمن بالحواس وتعاطيها مع المادة وما يجليها من عالم الشهادة.

- وعليه فالعقاب دور وسيطي زائد لا حاجة له، أما البراجماتية فنظرة إلى الإنسان نظرة تكاملية، لكن تطبيقاتها جلت ما عبرت به عن طبيعة الإنسان من أنه كائن معقد، وأن ترك الفرصة له ليمارس رغباته وما ينفعه هو الذي يحدد الموقف من العقاب، وتجلي ذلك في عنايته بالطفل - الفلسفة التجديدية- الذي تحول إلى العناية بالمجتمع كردة فعل للتدليل الذي تبرم منه التقدميون.
- ثم بينت الدراسة المعيار الخلقي الذي يمثل الجانب القيمي في ممارسة المربي للعقاب التربوي، والذي انبثق من تصور الفلسفات التربوية للقيم عمومًا، فالقيم مطلقة في الفلسفة المثالية والصرامة في إنفاذ العقاب أحد التجليات والوسائل لتحقيق القيم وحفظ التراث والفلسفة الواقعية نسبية وعقلية، والتجريب هو محك المعايير الضابطة، والبراجماتية منضبطة بالمنفعة وتحقيقها، فلا مكان لواعظ المثل أو القيم.
- أوضحت الدراسة المعايير الضابطة وأهمية توفرها كمؤشرات نجاح وتحقق المقاصد النبيلة من العقاب، وتضمنت المعايير مقارنة ضمنية الفلسفات التربوية ووجه تميز الفكر الإسلامي باطراد الرعاية لهذا المبدأ. أهم الضوابط والشروط والاحترازمات التي يراعيها المربي في عملية العقاب التربوي، والتي تعكس إنسانية هذا المبدأ في الشريعة الإسلامية وفي غيابها عن مشاهد الفلسفات التربوية، ما يقرر الرعاية النوعية لهذا المبدأ وتطبيقاته التربوية، سواء في المجتمع أو في المحاضن التربوية.

## التوصيات:

إن كثرة المواد التي تناولت العقاب التربوي بصورة عامة تنبه على أهمية تبني دراسات واستراتيجيات عامة تظهر تلك الدراسات في قالب منهجي وإجرائي يبسر الوعي المنظم لأسس هذه الممارسة التربوية سيما في فترة مراوحة واضحة في اتخاذ مواقف تربوية إسلامية راشدة منها وعليه يرى الباحث أن هناك مقترحات وتوصيات عامة تيسر وتمهد لتلك المبادرات تتمثل فيما يأتي:

١- تبني خارطة بحث تربوية تعنتي بالدراسات المقارنة التي تجلي الفكر التربوي الإسلامي

ومزاياه وفي إطار المبادأة المعاصرة المحتملة التي تتوقع من الفكر التربوي الإسلامي، وهو: أن يكمل الحلقات المفقودة في التصورات العامة التي تجيب عن أهم التساؤلات الملحة التي تقف خلف الممارسات التربوية والمزاج العام السائد الذي يطغى على السياسات التربوية في العالم حيث يتوقع أن يقدم الإسلام المكمل الإنساني للتطور التقني المعاصر.

٢- إجراء دراسات مقارنة بين التوجهات الفكرية الإسلامية تظهر محاسن كل توجه وتعزز الرجوع

إلى المنبع الصافي كتاب الله وسنة رسوله؛ ذلك أن بعض التوجهات لها من التصورات ما يحول دون المبادأة المرجوة وفي الظروف المعاصرة التي يوصم فيها الفكر الإسلامي بالتطرف؛ فإظهار محاسن الفكر التربوي وبيان أسسه الواضحة وفق الاتجاه الفقهي المقارن كمرتكز نظري فيه تجاوز لكثير من المراوحة في الشروع في مشروع تواصل اجتماعي تربوي يغري بما في هذه الشريعة السمحة من خير.

٣- تبني برامج إعداد المعلم والمربي تحتوي على ما ينمي مهارات المقارنة والتأصيل والاستدلال

والانتقاء الثقافي لدى طلاب الجامعات في قسم أصول التربية وفي بقية الأقسام؛ وذلك للتوعية بأصول الفلسفات النظرية التي تتفرع عنها ممارساتها التربوية والاستفادة من الدراسات النوعية التي نجحت فيها في الجانب التجريبي والتقني، ومعرفة ما تعانیه في الجانب الروحي والاجتماعي من ازدواجية في القيم وخواء روحي ونفعية لا تعترف إلا بما يشبعها جسمياً أو عقلياً مع غياب عنصر الغيب وما فيه من مكمل ومهذب للجُمُوح اللامحدود.

٤- تبني بحوث نوعية تجلي النتائج التي تظهرها البحوث المقارنة من أجل مصداقية أكثر للنتائج

والتوصيات التي تنتجها البحوث المقارنة، وذلك ضمن استراتيجية واضحة، ومن ذلك البحوث الوثائقية التاريخية والبحوث الميدانية الكمية التحليلية، وغيرها من البحوث التي تخدم جانب

---

المقارنة والمزاوجة البحثية حتى يعزز الجانب الفكري التربوي بمعرفة منتجة وإجرائية تخدم  
التوجه الفكري التربوي الإسلام.  
المصادر والمراجع:

١. ابن مسكويه، أبو علي أحمد بن محمد بن يعقوب. د.ت. تهذيب الأخلاق وتطهير الأعراق،  
حققه وشرح غريبه: ابن الخطيب. بيروت: مكتبة الثقافة الدينية، ط١.
٢. ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل. ١٤١٤هـ. لسان العرب. بيروت: دار  
صادر، ط٣.
٣. النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف. ١٣٩٢هـ. المنهاج شرح صحيح مسلم بن  
الحجاج، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط٢.
٤. أبو زهرة، محمد. ١٣٩٢هـ. الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي. القاهرة: دار الفكر العربي.
٥. أحمد، لطفي بركات. ١٩٨٤. المعجم التربوي في الأصول الفكرية والثقافية للتربية. الرياض:  
دار الوطن للنشر والطباعة والإعلام.
٦. أحمد، لطفي بركات. ١٩٨٢. في الفكر التربوي الإسلامي، الرياض: دار المريخ للنشر.
٧. الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني. ١٤١٢هـ. المفردات  
في غريب القرآن، تحقيق: صفوان عدنان الداودي. بيروت: دار القلم.
٨. بدر، شبل، ومحفوظ، فاروق. ١٩٩٤. في أصول التربية. الاسكندرية: دار المعرفة الجامعية.
٩. البوزيري، محمد. ٢٠١٤. الجزاء والعقاب في العملية التعليمية في الفكر التربوي الاسلامي  
دارسة نفسية تربوية، مجلة جامعة ابن يوسف.
١٠. الجوهري، أبو نصرم إسماعيل بن حماد. ١٩٨٧. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية،  
تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، بيروت: دار العلم للملايين، ط٤.
١١. الحازمي، خالد. ٢٠٠٠. أصول التربية الإسلامية. الرياض: دار عالم الكتب.
١٢. حسينية، مصطفى. ٢٠٠٩. المعجم الفلسفي. عمان: دار أسامة للنشر والتوزيع.
١٣. خالد، يوسف بشير. ١٤٢٦هـ. التربية بالعقوبة في الكتاب والسنة، رسالة ماجستير غير  
منشورة، جامعة الملك عبد العزيز، جدة.
١٤. الخوري، انطوان. د.ت. أعلام التربية حياتهم آثارهم. بيروت: دار الكتاب اللبناني.

١٥. ديوي، جون. ١٩٧٨. الديمقراطية والتربية؛ ترجمة نظمي لوقا. القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية.
١٦. الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي. د.ت. المغني في الضعفاء، تحقيق: الدكتور نور الدين عتر.
١٧. ذهبية، العربي. ٢٠١١. العقاب الجسدي والمعنوي المدرسين وتأثيرهما على ظهور السلوك العدواني لدى التلميذ المتمدرس في مستوى التعليم المتوسط ومستوى التعليم الثانوي بالجزائر، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الجزائر.
١٨. الزبون، أحمد محمد. ١٩٩٩. الثواب والعقاب في الفكر الاسلامي خلال العصر العباسي. رسالة ماجستير غير منشورة. كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية، عمان.
١٩. سلطان، محمود السيد. ١٩٨٣. مسيرة الفكر التربوي عبر التاريخ. جدة: دار الشروق.
٢٠. الشراوي، محمد. ١٩٩٠. الفكر الأخلاقي دراسة مقارنة. بيروت: دار الجيل.
٢١. شومان، طه بن طه مصطفى. ٢٠١٠. أصول التربية الإسلامية. طنطا: دار الحضارة للنشر والتوزيع.
٢٢. صمويلسون، وماركويتز، وليم ج. وفريد. ١٩٩٨. مقدمة في فلسفة التربية، ترجمة الدكتور ماجد عرسان الكيلاني. عمان: دار الفرقان.
٢٣. الصيادي، محمد. ١٩٩٩. نظرة حول العقاب المدرسي. مجلة المعلم العربي، مصر.
٢٤. العازمي، بدر حمد. ٢٠١٠. استخدام العقوبة البدنية لتأديب الأطفال من وجهة نظر التربية الإسلامية. مجلة القراءة والمعرفة، جامعة عين شمس، ع ١١٠.
٢٥. العازمي، بدر حمد. ٢٠١٠. استخدام العقاب البدني كوسيلة تربوية بين النظرية والتطبيق من منظور الفكر التربوي الاسلامي. مجلة كلية التربية، جامعة بنها، ع ٨٢.
٢٦. العتبان، طاهر. ٢٠٠٩. من صور التغيير التربوي في الإسلام، تم استرجاعه بتاريخ ١٤٣٧/٢/٢٠هـ، متاح على الرابط:  
[http://www.alukah.net/social/0/6508/#\\_ftnref1](http://www.alukah.net/social/0/6508/#_ftnref1)
٢٧. العتيبي، عبد المحسن. ٢٠٠١. الثواب والعقاب في التربية. مجلة رسالة التربية وعلم النفس، الرياض، ع ١٤.

٢٨. العقل، عقل. (٢٠١٥). تطور الفكر التربوي. شبكة الانترنت. تم استرجاعه بتاريخ ٢٠/١٠/٢٠١٥ متاح على الرابط: [faculty.mu.edu.sa/download.php?fid=21545](http://faculty.mu.edu.sa/download.php?fid=21545)
٢٩. علوان، عبد الله ناصح. ٢٠٠٢. تربية الأولاد في الإسلام. القاهرة: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع.
٣٠. فارس، طه. ٢٠١٥م. واجبات المعلم تجاه طلابه شبكة الألوكة، تم استرجاعه بتاريخ ٢٠/٢/١٤٣٧هـ، متاح على الرابط [:http://www.alukah.net/social/0/85641/#ixzz3tBtQTxZP](http://www.alukah.net/social/0/85641/#ixzz3tBtQTxZP)
٣١. كحالة، زهير ١٩٨٧. فوائد تربوية عظيمة في آية قرآنية كريمة. مجلة هدى الإسلام، عمان، ٨ع.
٣٢. الكندري، لطيفه حسين. ١٤٣٢هـ. تأديب الطفل باللين لا بالعنف مجموعة رسائل علمية محكمة. الكويت: المركز الإقليمي للطفولة والأمومة.
٣٣. مذكور، علي أحمد. ١٤٢٢هـ. منهج التربية الإسلامية أصوله وتطبيقاته. الكويت: مكتبة الفلاح.
٣٤. سلوم، توفيق. ١٩٨٦. المعجم الفلسفي المختصر. موسكو: دار التقدم، ط١.
٣٥. ملك، بدر، والكندري، لطيفة. ٢٠١٠. تأديب الطفل بالضرب في الفكر التربوي الإسلامي، مجلة دراسات تربوية ونفسية.
٣٦. ناصر، إبراهيم. ٢٠٠٤. فلسفات التربية. عمان: دار وائل للنشر والتوزيع.
٣٧. ناصر، محمد. ١٩٧٧. الفكر العربي التربوي الإسلامي. الكويت: وكالة المطبوعات، ط١.
٣٨. النجار، ربا عبد الرحمن. ٢٠٠٩. ملامح التربية الذاتية في ضوء الفكر التربوي الإسلامي دراسة تحليلية، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التربية، الجامعة الإسلامية، غزة.
٣٩. النمري، عمر. ١٩٩٩. الثواب والعقاب في التربية. مجلة البيان، لندن، ١٣٧ع.
٤٠. نخبة من أساتذة التفسير. ٢٠٠٩. التفسير الميسر. الرياض: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ط٢.
٤١. اليماني، عبد الكريم علي. ٢٠٠٤. فلسفة التربية، رام الله: دار الشروق.